

مطبوعات ورسائل العشرة الخمدية

ث : ٥٠٦-٥١٠-٥٨٩٦٧٩٨

حول معالم القرآن

معلومات وخطائق لا يستغنى عنها عالم ولا متعلم ولا متعلم

لفضيلة الأستاذ الإمام السيد

محمد زكي إبراهيم

مؤسس ورائد

العشرة الخمدية

رحمة الله تعالى رحمة واسعة

الطبعة الأولى

حول معالم القرآن


معلومات وحقائق لا يستغنى عنها عالم ولا متعلم ولا منعد.

لفضيلة الأستاذ الإمام السيد
محمد ذكي إبراهيم

مؤسس ورئيس
الجمعية الخيرية
لخدمة القرآن والحديث

اعتنى برأبنا وعلينا عليها
محمدي الدرية حسين يوسف إبراهيم
تأليف المؤلف ومن عني محمد بن أبي الأظھر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



لا إله إلا الله .. محمد رسول الله

الطبعة الثالثة مزيدة ومنقحة

١٩٧٦

الطبعة الثالثة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، وصلاة وسلاماً على مصطفىاه ، ومن
والآله ، ففي مبدأ الأمر ومبتهاه .

(١) مقدمة ،

في شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن يحلو ، أو
يستحسن ، أو يتعين الكلام حول « معالم القرآن » ،
وبخاصة فيما يقع فيه كثير من الناس ، بعلم أو بغير علم ،
وفيما يجهله كثير من الناس ، بسبب أو بغير سبب ،
وفيما لا بد أن يكون فيه تذكرة لمن يعلم ، أو تبصرة لمن
لا يعلم !! .

وفي هذا الحد المحدود كتبت هذه « الفصول » ،
ولقد وددت لو اتسع وقتي ، واتسعت معه صحيفتي
وصحتي ، فاستطعت أن أطف حنارة العلم بتفحات
العاطفة ، وأن أمزج بين البحث والترفيه ، ولكني لا

أستطيع مجبراً ، فلا وقتي بما ينوء به من التزامات ، ولا صحيفتي بما يثقلها من مسئوليات ، ولا صحتي بما أعاني من مرض ، مما يأذن لي باستيعاب ما أتمنى !! .

ولا بد من الإشارة إلى قول بعضهم : « إنَّ القرآن كتاب تشريع فقط » ^(١) ، فجعلوه كتشريعات البشر ، كلاماً مظلماً متحجراً جافاً محدوداً .

ونحن وجميع أهل العلم والفقهاء بدين الله يرون أن القرآن ، كما هو فعلاً كتاب تشريع ، فهو كذلك كتاب بركة وأسرار ، وكتاب اقتصاد وسياسة وحرب ،

(١) وقد شاعت هذه العبارة ، وقال بها - للأسف - بعض الدعاة - ممن نحترمهم - تقليداً لبعض أديعاء العلم والتجديد ، ممن قالوا بأن القرآن كتاب تشريع وهداية وإرشاد فقط ، والحق الذي نلقى الله تعالى عليه : أن القرآن كتاب تشريع وهداية ، وإرشاد ودعوة ، وبركة وخير ، وشفاء ودواء ، ينفع الله به الأحياء والأموات ، صالح لكل زمان ومكان ، ومن أراد البرهان والدليل فليقرأ كتاب « الإسكات بركات القرآن على الأحياء والأموات » لشيخنا الإمام الراحل رحمه الله .

وكتاب إعجاز بما يحوي من أصول ورموز ، لكل ما
ظهر وما بطن وما يظهر من علوم وفنون ، وكونيات
وحضارات واختراعات وابتكارات .

ولا تعارض ولا تناقض بين كل هذا ، فإنه كتاب الله ،
وما فرط فيه من شيء .

وإذن فليكن هذا المتن على علّاته هدية « العشيرة
المحمدية » إلى المسلمين في هذا الشهر المبارك ، مع
الأمل في الله ، والمعذرة للإخوان .

(٢) معنى احترام المصحف :

احترام المصحف نوعان متلازمان :

أحدهما : احترام عاطفي .

والثاني : احترام عملي .

فأمّا الناحية العاطفية ؛ فقد مثلها سيدنا عكرمة
رضي الله عنه فإنه كان يقبل المصحف لأنه هدية الله إلى

البشر ، ومن تعظيم الهدية ومهديها أن تُقبَّل ، ولم يرد
على فعل عكرمة - فيما علمنا - اعتراض من الصحابة ،
وعنهم أخذنا الدين .

وعن الإمام أحمد في ذلك التقييل ثلاث روايات :
(الاستحباب ، والجواز ، والتوقف) ، ولم يرد قول
بالمنع أو الكراهة .

أمَّا الجانب العملي فهو أساس الاحترام الصحيح ،
فمن كان يحترم بحق كتاب الله فليحل حلاله ، وليحرم
حرامه ، وليجعل قبلته وإمامه .

ومن أجل تلازم الجانب العاطفي والجانب العملي
تراهم قد استحبوا - إجماعاً - تطيب المصحف ،
ورفعه ، واتخاذ الكرسي له ، وحرموا توسده ، ومدَّ
الرَّجُل نحوه ، وتعليقه في حبل أو غيره ، ووضع على
الأرض ، أو وضع شيء فوقه ، أو العبث بأوراقه ، أو

بسطه وطيه بغير اكتراث . . إلخ ، تقديساً لما بين الدفتين .

وقد اعتبر بعضهم أن من امتهان المصحف جعله سلعة يباع ويشترى ، وإنما هو عنده يهدى ويوهب ، وفي ذلك ما فيه من الحَجْر والخرج والتشديد ، الذي يحجّم انتشار المصحف ، وأداء رسالته .

والصواب عندنا : اعتقاد أن ثمن المصحف متوجه إلى الورق والحبر ، والجلد والطباعة ، والصيانة والحمل ، والعرض والنسخ ، فلا مأخذ على ذلك قط ، وهو رأي بعض السلف كابن المسيب ، والحسن ، ومجاهد ، وهو الأرفق والأوفق والأأنفع .

ويحضرني هنا أثر قد يسر إخواننا الخطاطين :

فقد روى أبو نعيم في « التاريخ » ، وابن أشته في « المصاحف » ، من طريق أبان ، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« مَنْ كَتَبَ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مُجَوِّدًا
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ » ^(١) ؛ فكيف بكتابة القرآن كله ؟ ! .

ولعلَّ هذا من أسباب ما نراه من ألوان الفن في
كتابة البسمة بأنواع الخطوط المشهورة ، بأقلام مشاهير
الخطاطين .

(٣) الأوراق القرآنية الممزقة ؛

وكثيراً ما تسقط أو تبلى أو تمزق ورقة أو أوراق
مصحف أو جزء من القرآن ، وقد قال الحنفيون أنه
يحفر لهذه الأوراق في الأرض وتدفن ، ولكن اعترض
على دفنها بتعرضها للوطء بالأقدام ، وتسرب المياه
المستقدرة إليها ، أو بنبشها ، ونحو ذلك .

(١) قال الحافظ السيوطي في « الدر المنثور » : « أخرجه أبو نعيم
في « تاريخ أصبهان » ، وابن أشته في « المصاحف » بسند ضعيف » ،
وله شاهد قوي عن عليٍّ كرم الله وجهه موقوفاً عليه ، وانظر « تنزيه
الشريعة المرفوعة » (١/ ٢٦٠) .

وقال الحليمي : « تغسل الحروف حتى تنمحي »
وفيه عنت وتعجيز .

نقول : وربما كان هذا ممكناً أيام لم تكن المطابع
وحبرها الثابت ، بل الحبر العادي أصبح الآن ثابتاً ، لا
ينمحي بالماء ولا بغيره أحياناً .

على أنه قد يقع ماء الغسل أو الورق المغسول على
الأرض ، ويوطأ ويمتحن كذلك فتظل المشكلة قائمة .

والصواب أن تحرق هذه الأوراق ، فذلك ما
ارتضاه الصحابة ، حين أحرق عثمان رضي الله عنه كل
المصاحف ، بعد أن رتب المصحف الإمام ، ولم
يعترض عليه أحد ، وبعده أحرق مروان بن الحكم
الأصول الأولى للمصحف من الأكتاف واللخاف التي
كان يكتب عليها القرآن بمجرد نزوله ، وكانت عند
حفصة زوج الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

وقد زاد بعض صوفية الشيوخ أن تدفن مخلفات
الحرق في جانب مأمون ، مبالغة في تقديس كتاب الله ،
واحتياطاً وعزيمة .

وكره النووي الحرق لما فيه من مظنة الامتهان .
وهو مردود بأنه سنة صحابي راشد ، أقرته الأمة
عليها بلا خلاف ، وهو خير وجه في الموضوع إذا دفن
الرّماد بعيداً عن الوطاء بالأقدام^(١) .

(١) ويستخدم البعض الآن آلة لتقطيع الأوراق (الفرامة) ، ثم
يعاد تصنيع الورق مرة أخرى ، إلا أن هذا الأمر ليس متيسراً للجميع .
ومما عمّت به البلوى في هذا الزمان أن يستعمل الناس أوراق
الجرائد والمجلات والكتب في أغراضهم المختلفة ، بما لا يليق بكرامة
لغة القرآن ، وقد احتوت - في الغالب الأعم - على آيات من القرآن ،
أو شيء من الفقه والحديث ، وأسماء الله والرسل والصحابة ، وقد
نص كثير من الفقهاء على حرمة ذلك الامتهان ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ هَيَأَ وَهُوَ
عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

(٤) التطريب وتحسين الصوت وشروطه :

التطريب وتحسين القرآن بالصوت الجميل أو تحسين الصوت بالقرآن سنة ثابتة مندوب إليها .

روى الدارمي : « حَسَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ، فَإِنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا » (١) .

وأخرج البزار وغيره : « حُسْنُ الصَّوْتِ زِينَةُ الْقُرْآنِ » (٢) .

وعند ابن حبان : « زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ » (٣) .

(١) رواه الدارمي (٢/ ٥٦٥) ، والحاكم في مستدركه (٧٦٨) عن البراء بن عازب رضي الله عنه ، وفي رواية : « أحسنوا » .

(٢) رواه الطبراني في أكبر معاجمه (١٠/ ٨٢) ، وابن الجعد في مسنده (٣٤٥٦) عن عبد الله بن مسعود . ونحوه عند عبد الرزاق (٢/ ٤٨٤) ، والبزار (٣/ ٩٦) ، وفيه عبد الله بن محرر ضعيف .

(٣) رواه ابن حبان (٣/ ٢٥) ، وأحمد (٤/ ٢٨٣ ، ٣٠٤) ، وأبو داود (٢/ ٧٤) ، والنسائي في المجتبى (٢/ ١٧٩) وغيرهم .

وفي المتفق عليه بين البخاري ومسلم ، قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم : « ما أذن الله لشيءٍ ما أذنَ
لنبيِّ حسنِ الصَّوتِ يتغنَّى بالقرآنِ يَجهرُ به » (١) .

وقد ثبت أن النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم دخل
مكة يوم الفتح يتغنَّى بسورة الفتح : « آآآ » (٢) .

وقصة استماعه صلى الله عليه وآله وسلم لأبي
موسى الأشعري وقوله : « لقد أوتي هذا مزماراً من
مزامير آل داود » (٣) ، كل ذلك مشهور معروف .

وروى ابن ماجه ، قال صلى الله عليه وآله وسلم :
« لله أشدُّ أذنًا (يعني سماعًا) إلى الرَّجُلِ الحَسَنِ

-
- (١) رواه البخاري (٤٧٣٥ ، ٧١٠٥) ، ومسلم (١٣١٩) ،
(١٣٢٠) ، وأحمد (٢/٢٨٥ ، ٤٥٠) ، وغيرهم عن أبي هريرة .
(٢) أصل الحديث رواه البخاري (٧١٠٢) .
(٣) رواه البخاري (٤٧٦١) ، ومسلم (٧٩٣) ، والترمذي
(٦٩٣/٥) ، والنسائي في المجتبى (١٨٠/٢) وغيرهم .

الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ (يعني المغنية) إِلَى
قَيْنَتِهِ « (١) .

وفي حديث البخاري ، قال صلى الله عليه وآله
وسلم : « ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن » (٢) .

وروى أحمد ، والنسائي ، قال صلى الله عليه وآله
وسلم : « تعلَّموا القرآن وتغنوا به واقتنوه » (٣) .

وفي حديث أبي داود أيضاً ، قال صلى الله عليه وآله
وسلم : « تغنوا به ، فمن لم يتغن به فليس منا » (٤) .

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٥ / ١) ، وابن حبان في صحيحه (٣ / ٣١)
بترتيب ابن بلبان) ، والحاكم في المستدرک (١ / ٧٦٠) وغيرهم .

(٢) رواه البخاري (٧٠٨٩) ، وأحمد (١ / ١٧٢) ، وأبو داود
(٢ / ٧٤) ، والحاكم في المستدرک (١ / ٧٥٨) وغيرهم .

(٣) رواه أحمد (٤ / ١٥٠) ، والنسائي في الكبرى (٥ / ١٨) ،
والطبراني في الكبير (٥ / ٣٤ ، ١١ ، ١٢١) .

(٤) ورواه ابن ماجه (١٣٢٧) .

وفي الباب أحاديث شتى .

نقول : والتغني هو تحسين الصوت بالقرآن ،
بمقتضى منطوق هذه النصوص ومفهومها ، ثم إن تأويل
التغني هنا بمعنى الاستغناء أو نحوه تكلفٌ شديد لا دليل
عليه ، ونسبة هذا القول إلى بعض الأئمة لا تصح .

وهذا التحسين مشروط بعدم الخروج عن الحد
المحدود - عند علماء التجويد - من أحكام التلاوة ،
وهذا ما حمل عليه نصُّ الشافعي في « المختصر » بجواز
القراءة بالألحان ، والإجماع على أن الخروج عن هذا
الحد حرام يفسق به القارئ ، ويأثم به المستمع ، كما
نقله السيوطي .

وفي حديث يزيد عن شريك : أربع تخوفهن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم على أمته ، إحداهن : « قَوْمٌ
يتخذون القرآن مزامير ، يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ ، ليس

بأفقههم ولا أفضلهم ، إلا ليغنيهم به غناء» (١) ،
وهذا الحديث من أعلام النبوة حقاً .

وقد أخرج الطبراني ، والبيهقي ، وآخرون :
« اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها ، وإياكم
ولحون أهل الكتابين ، وأهل الفسق ، فإنه سيجيء
بعدي قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية
والنوح ، لا يجاوز حناجرهم ، مفتونة قلوبهم وقلوب
من يعجبهم شأنهم» (٢) .

(١) رواه الطبراني في الكبير (٥٧ / ١٨) ، وفي الأوسط
(٣٩٢ / ١) ، ولفظه عن عباس الغفاري قال : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يتخوف على أمته ست خصال : إمرة
الصبيان ، وكثرة الشرط ، والرشوة في الحكم ، وقطيعة الرحم ،
واستخفاف بالدم ، ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل
ليس بأفقههم ولا أفضلهم يغنيهم غناء .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (١٨٣ / ٧) ، والبيهقي في شعب
الإيمان (٥٤٠ / ٢) عن حذيفة بن اليمان ، وسنده ضعيف .

ويوشك أن يكون هذا شائعاً في جمهور هذا العصر
إلا من رحم الله .

لكن إذا جمع القارئ بين أحكام التجويد وجمال
اللحن وحسن الصوت فقد جمع الخير كله ، وإلا فتكون
جرأة على كتاب الله ، دونها الفسوق والعصيان .

(٥) الانتقال من آية إلى آية في سورة جديدة :

أما أن يقرأ آيات مختارة من هذه السورة ، ثم
يتركها ليقرأ آيات أخرى من سورة أخرى ، من باب
الإغراق في التلحين والتطريب ، فحرام قولاً واحداً ،
فليست آيات الله تعالى « طقاطيق » ، أو « منالوجات » ،
و « تواشيح » !! .

قال السيوطي : أخرج أبو عبيد ، عن سعيد بن
المسيب ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرَّ
ببلال وهو يقرأ من هذه السورة وهذه السورة ، فقال

صلى الله عليه وآله وسلم : « يا بلال ! مررت بك وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة » قال بلال : أخلط الطيب بالطيب ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : « اقرأ السورة على وجهها أو نحوها » ، وهو حديث « مرسل صحيح » . قلنا : وهو عند أبي داود موصول عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه (١) .

(١) انظره عند أبي داود (٣٧/٢) ، وعند البيهقي في سننه الكبرى (١١/٣) وفيه قال صلى الله عليه وآله وسلم : « كلكم قد أصاب » . وفي مسند أحمد (١٠٩/١) وفضائل الصحابة له (١٣٠/١) عن عليٍّ كرم الله وجهه قال : كان أبو بكر رضي الله عنه يخافت بصوته إذا قرأ ، وكان عمر رضي الله عنه يجهر بقراءته ، وكان عمّار رضي الله عنه إذا قرأ يأخذ من هذه السورة وهذه ، فذكر ذلك للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال لأبي بكر : « لِمَ تُخَافُ ؟ » قال : إني لأسمعُ مَنْ أناجي ، وقال لعمر : « لِمَ تجهرُ بقراءتك ؟ » قال : أفزع الشيطان وأوقف الوسنان ، وقال لعمار : « لِمَ تأخذ من هذه السورة وهذه ؟ » قال : أسمعني أخلط به ما ليس منه ، قال : لا ، قال : « فكله طيب » . فانظر فقه الصحابة رضوان الله عليهم .

وأخرجه أبو عبيد ، من وجه آخر ، عن عمر
« مولى عَفْرَةَ » أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لبلال : « إِذَا قُرَأَتِ السُّورَةُ فَأَنْفِذْهَا » ، أَي : أتمها .

وقال : حدثنا معاذ ، عن ابن عوف ، قال : سألت
ابن سيرين عن الرجل يقرأ من السورة آيتين ، ثم يدعها
ويأخذ في غيرها ، قال : ليتق أحدكم أن يأثم إثمًا كبيراً
وهو لا يشعر ، يعني حتى لا تتعارض الآيات ، أو
تندمج فتأتي بغير مراد القرآن .

وقد نقل القاضي أبو بكر الإجماع على عدم جواز
قراءة آية آية من كل سورة ، قال ابن سيرين : « تأليف الله
خير من تأليفكم » .

نقول : ويستثنى من ذلك مَنْ شَاءَ أَنْ يُحْصَلَ بِهِ
فضلاً أكثر ، كأن يجمع بين الآيات والسور التي ورد أن
قراءتها تعدل نصف ، أو ربع ، أو ثلث القرآن ، أو أنها

أنزلت من كنز تحت العرش ، أو أن في قراءتها مزيد مزية لحالة خاصة ، وذلك لأن ورود الترغيب فيها يعتبر استثناء من المنع ، وحفزاً على الممارسة ، كما يستثنى ذلك للمرشد والواعظ الذي يجمع الآيات الواردة في المعنى الواحد ، ليستدل بها في الموضوع الذي يعالجه ، وفيما عدا ذلك ونحوه : لا يجوز .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه : إذا أراد أن يتحول التالي من آية إلى آية في سورة أخرى فصل بينهما بقراءة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ حتى يختمها ، ثم يفتح الآية الأخرى ، كما نقله صاحب « الإتيان » .

قلنا : والعلة أو الحكمة في ذلك لم تتضح لنا ، وهو اجتهاد شخصي لابن مسعود رضي الله عنه ، لا بد أن له حكمته وعلته ، وبخاصة أنه صحابي راو ، وله مع القرآن ذكر وتاريخ ومعاملة ؛ فالتوقف هنا أسلم .

(٦) ترديد الآية الواحدة :

ومن الملاحظ على كثير من القراء أنهم ربما رددوا الآية الواحدة عدة مرات ، فإذا كان هذا الترديد للعبارة والاتعاظ والتذكير ، كان سنةً مستحبة ، فقد روى النسائي وغيره ، عن أبي ذر رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَامَ بِآيَةٍ يَرُدُّهَا حَتَّى أَصْبَحَ : ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١) .

أمَّا إذا كان الترديد لمجرد عرض طبقات الصوت ، وبدائع التلحين ، أو لمجرد عرض القراءات الواردة في الآية ، مفاخرة بالمقدرة على الاستيعاب أو نحوه ، من غير نظر إلى معنى العظة والاعتبار ؛ فإنه حرام قولاً

(١) رواه أحمد في مسنده (١٤٩/٥ ، ١٥٦ ، ١٧٧) ،

والنسائي في المجتبى (١٧٧/٢) ، وفي الكبرى (٣٤٦/١) ، وابن ماجه (٤٢٩/١) ، ورواه الحاكم في المستدرک (٣٦٧/١) .

واحدًا ؛ لحديث الطبراني ، والبيهقي ، وآخرين : « فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ بَعْدِي قَوْمٌ يُرْجَعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجِيعَ الْغَنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ وَالنُّوحِ ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبٌ مِنْ يَعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ » .

فإذا جمع ترديد الآية بين الأصل في مشروعيتها - أعني الاعتبار والتذكير - مع معنى زائد عليه كالتلحين الذي يزيد المعنى وضوحاً ، ولا يخرج عن حد التجويد ، أو التردد بقراءة تكشف مقصداً جديداً في تأويل الآية ، أو توجهه إلى وجه يؤكد المشروعية ، فالمرجو ألا يكون بذلك بأس إن شاء الله تعالى .

(٧) التكبير بين السور :

وقد أخرج البيهقي في « الشعب » ، وابن خزيمة ، من طريق ابن أبي بزة ، موقوفاً ومرفوعاً ، وأخرجه الحاكم مرفوعاً ، وصححه في « المستدرک » ، وله طرق

كثيرة ، قال : سمعت عكرمة بن سليمان ، قال :
قرأت على إسماعيل بن عبد الله المكي ، فلما بلغت
« الضحى » قال لي : كبر حتى تختم ، فإنني قرأت
على عبد الله بن كثير فأمرني بذلك ، قال : قرأت
على مجاهد فأمرني بذلك وقال : إنه قرأ على ابن
عباس فأمره بذلك ، فأخبر ابن عباس أنه قرأ على أبي
ابن كعب فأمره بذلك ^(١) .

ومثل هذا حكم لا يأتي عن اجتهاد شخصي .

قال أبو العلاء الهمداني - رواية عن البزي - : إنَّ
الأصل في ذلك أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انقطع
عنه الوحي ، فقال المشركون : قلى محمداً ربُّه ، فنزلت
سورة الضحى ، وفيها ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ ،
يعني : ما هجرك ، فكبر صلى الله عليه وآله وسلم .

(١) ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٧٠ ، ٣٧١) .

قال الحلبي : وصفته أن يقف بعد كل سورة وقفة ،
ويقول : « الله أكبر » ، قلنا : ثم يسمي الله ، ويقرأ
السورة بعدها .

قال سليم الرازي : لا يصل آخر السورة بالتكبير ،
بل يفصل بينهما بسكتة .

ثم اختلفوا : هل التكبير يعتبر لأول السورة أو
لآخرها ؟ قولان .

ثم : هل يكون التكبير مجرداً ؟ أو مسبوقاً
بالتهليل ، مختوماً بالتحميد ؟ كلُّ جائزٌ على وجه
ورواية .

وعن موسى بن هارون ، قال : قال الشافعي : إن
تركت التكبير فقدت سنة ، قال الحافظ ابن كثير : وهذا
يقتضي أن الحديث قد صحَّ عنده .

وقد توسع بعضهم فأجاز التكبير من أول قصار

المفصل ، أي من سورة « الحجرات » على المشهور ،
لأثر وارد في هذا أو ذاك ، ولا بأس به .

(٨) الاستحسان برفع الصوت :

وقد تعود كثير من الناس رفع أصواتهم بنحو « الله ،
الله » ، وألفاظ أخرى يوجهونها إلى القارئ تشجيعاً ،
كلماً أعجبتهم قراءته ، بحيث ينقلب هذا الاستحسان
إلى نوع من التشويش والتهرج الكريه ، وخصوصاً في
بيوت الله ، وهو مرفوض .

وفي الحديث الثابت : « جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ
صَبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ ، وَشِرَاءَكُمْ وَبَيْعَكُمْ ،
وَخُصُومَاتِكُمْ ، وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ » (١) .

(١) رواه ابن ماجه (٢٤٧/١) واللفظ له ، والبيهقي في الكبرى
(١٠٣/١٠) ، والطبراني في الكبير (١٣٢/٨ ، ١٧٣/٢٠) ، وبقية
الحديث : « وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ ، وَوَسْلَ سِيُوفِكُمْ ، وَاتَّخَذُوا عَلَى
أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ ، وَجَمَّرُوهَا فِي الْجُمُعِ » ، والتجمير هو (البخور) =

وثبت نهيهِ صلى الله عليه وآله وسلم عن تشويش البعض على البعض في المسجد ، ولو بقراءة القرآن ، قال صلى الله عليه وآله وسلم للقارئین في المسجد : « أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ لِرَبِّهِ ، فَلَا يَرْفَعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ » (١) .

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ ، وقال : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَيَخِرُّونَ

= الطيب ، فهو يقتل الجراثيم في الجو ، وينعش أفئدة العابدين ، ويبعث الروح والسكينة ، والملائكة تحب الروائح الطيبة ، وتنفر من الخبيثة ، ولكنه ترك هذه الأيام ، لأسباب منها المقبول ومنها المرفوض .
(١) رواه أحمد (٣/٩٤) ، والنسائي في السنن الكبرى (٥/٣٢) ، وأبو داود (٢/٣٨) ، والحاكم في المستدرک (١/٤٥٤) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢/١٩٠) ، والبيهقي في سننه (٣/١١) .

لِلأَذْقَانِ يَكُونُ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١﴾ ، وقال : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ
لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ ،
وقال : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ
تُرْحَمُونَ ﴾ .

وعند البيهقي ، من مرسل عبد الملك بن عمير ،
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إِنِّي
قَارِئٌ عَلَيْكُمْ سُورَةَ فَمَنْ بَكَى فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَإِنْ لَمْ
تَبْكُوا فَتَبَاكُوا » (١) .

أي حاولوا البكاء ، والمحاولة شيء والدعوى
والتصنع شيء آخر .

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٣/٢) مرسلًا عن عبد الملك ،
وفي شعب الإيمان (٣٦٤/٢) ، ومسند الفردوس للديلمي (٧٦/١)
موصولاً من حديث جرير بن عبد الله البجلي ، وفيه أن السورة هي
« ألهاكم التكاثر » ، ورواه الطبراني في الكبير (٣٤٨/٢) موصولاً
وفيه أن الآيات من آخر سورة الزمر .

وفي مسند أبي يعلى : « اقرأوا القرآن بالحزن فإنه
نزل بالحزن »^(١) ، ولعل المراد بالحزن الترهيب فهو أكثر
ذكراً في القرآن من الترغيب . ولعل المراد بالحزن :
الوقار والسكينة ، والأدب والتدبر ، والخوف من الله
وعذاب الآخرة .

والوارد عن السلف أنهم كانوا إذا استمعوا إلى
القرآن صمتوا ، كأنما على رءوسهم الطير ، فإذا انتهى
القارئ قالوا : « أحسنت » ؛ لورودها على لسان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن جرير بإسناد
صحيح ، أو قالوا « تقبل الله » ، أو نحو ذلك من الدعاء
المرسل ، بلا توقيت ولا تحديد .

نعم : إذا غلب الإنسان حال عند السماع ، فصرخ

(١) رواه أبو يعلى (١١٣/١) ، والدلمي في الفردوس (٩٦/١) ،
والطبراني في الأوسط (١٩٣/٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد
(١٦٩/٧ ، ١٧٠) : « وفيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف » .

أوبكى أو هزل ، كان معذوراً بحاله ، وشأن أصحاب
الأحوال الأدب مع الله ، فإذا خرجوا عن مألوفهم
فحكّمهم حكم المضطرين ، والمغلوب بالحال معذور ،
والمرء أمين حاله ، ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى
اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ﴾ .

(٩) الاجتماع لختم القرآن :

وقد كان السلف رضي الله عنهم يهتمون بأمر ختم
المصحف اهتماماً بالغاً ، وكانوا يجعلون له أوقاتاً وأياماً
تختلف باختلاف الشتاء والصيف ، ويتداعون إليه في
فرحة كبرى ، وفي سعود وبهجة ويقين .

أخرج ابن أبي داود عن مجاهد ، قال : كانوا
يجتمعون عند ختم القرآن ويقولون : « عنده تنزل
الرحمة » .

وأخرج عن الحكم قال : أرسل إليّ مجاهد ،

وعنده ابن أبي أمامة ، وقالوا : أرسلنا إليك لأننا أردنا أن

نختم القرآن ، والدعاء يستحب عند ختم القرآن .

وأخرج عن جماعة من التابعين ، أنه يسن للقارئ

صوم يوم الختم ، وأن يحضر أهله وأصدقاءه .

وأخرج الطبراني ، عن أنس رضي الله عنه ، أنه

كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا .

نقول : ولو جعل وليمة أو أخرج صدقة لكان

أكمل وأفضل .

ومن السنة ختم القرآن في كل شهر مرة ، على ما

رواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وغيرهم .

وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يختمه في

رمضان مع جبريل مرة ، حتى إذا كان العام الذي انتقل

فيه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عرضه على

جبريل مرتين .

وهذا كان من أسباب اجتماع الصوفيين ، يقتسمون بينهم (الربعة) - يعني أجزاء المصحف ، وتسمى (الختمة) أيضاً - كلُّ يتلو جزءاً أو أكثر ، سواء استمع إليه الباكون ، أو انشغل كلُّ منهم بالقراءة لنفسه ، وذلك ليتم لهم فضل الختم جماعة في مجلسهم هذا ، وهو مألوف في الأمة ، ولم يعترض عليه أحد .

قال النووي : « ولا بأس باجتماع الجماعة في القراءة ، ولا بإدارتها ، وهي أن يقرأ بعض الجماعة قطعة ، ثمَّ البعض قطعة غيرها » .

قلنا : أمّا اجتماع الجماعة في القراءة على صوت واحد ، فشرطه عندنا ضبط الوقف والابتداء ، وتصحيح النطق ، والمتابعة القلبية فيما فاته من المتابعة اللسانية .

وله - أي اجتماع الجماعة في القراءة على صوت

واحد - أدلة من تأمين الجماعة في الصلاة ، وتكبير العيدين ، والتلبية في الحج ، ونحوه ، ومعنا حديث أبي داود في ثبوت استغفارهم بعد الصلاة في المسجد بصوت واحد ، وأنهم كانوا يعرفون فراغهم من الصلاة بما يسمعون من الذكر .

(١٠) نزول الملائكة عند القراءة والسنة فيها :

روى البخاري ، عن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة ، وفرسه مربوط عنده ، إذ جالت الفرس ، فسكت فسكتت ، فقرأ فجالت الفرس ، فسكت فسكتت ، ثم قرأ فجالت الفرس ، فانصرف ، وكان ابنه يحيى قريباً منها ، فأشفق أن تصيبه ، فلما اجتراه - يعني أبعدته عن هذا المكان - رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها ، فلما أصبح حَدَّثَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقال :

« اقرأ يا ابن حُضَيْرٍ ، اقرأ يا ابن حُضَيْرٍ » ، قال :
فأشفقت يا رسول الله أن تطأ يحيى وكان منها قريباً
فرفعتُ رأسي فانصرفت إليه ، فرفعتُ رأسي إلى
السماء فإذا مثل الظُّلَّةِ فيها أمثال المصابيح فخرجت حتى
لا أراها ، قال : « وتدرى ما ذاك ؟ » قال : لا ، قال :
« تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ » ، أي لقراءتك القرآن ،
ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم له : « لَوْ قَرَأْتَ
لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا ، لا تَتَوَارَى مِنْهُمْ » (١) .

(١) رواه البخاري (٤٧٣٠) ، واللفظ له ، ومسلم (٧٩٥) ،
(٧٩٦) ، وأحمد (٨١ / ٣) ، والنسائي في الكبرى (١٣ / ٥) ، ٢٧ ،
٦٧) ، وغيرهم .

وقد اشتهر بين الناس رؤية الكثيرين لطاقة من النور في السماء
في ليلة القدر ، وقد أنكر ذلك بعض العلماء ونسبوه إلى خيال الناس
وعاطفتهم ، ويظهر من هذا الحديث أن ما يعبرون عنه بـ « طاقة من
النور » هو ما عبر عنه في الحديث بـ « الظلة فيها أمثال المصابيح » ،
وهو الملائكة أو السكينة . والله أعلى وأعلم .

وفي رواية قال صلى الله عليه وآله وسلم : « تَلِكُ الْمَلَائِكَةُ نَزَلَتْ لِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ مَضَيْتَ لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ » .

وفي رواية البراء رضي الله عنه قال صلى الله عليه وآله وسلم : « تَلِكِ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ » .

وللحديث ألفاظ أخرى في روايات أخرى ، كلها سليمة ، وقد رواه النسائي ، وأحمد ، وغيرهما ، وقد اتفق نحوه لثابت بن قيس ، وبعض الصحابة .

وروى مسلم : « وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا تنزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده » (١) .

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) ، وأحمد (٢/٢٥٢) ، والترمذي (١٩٥/٥) ، وابن ماجه (١/٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وحسبك حديث الملائكة السياحين يلتمسون
مجالس الذكر ، وهو بطوله وتفصيله في الصحيحين .
ومن السنَّة : أن يقول السامع للقارئ : « ذكّرنا
ربنا » يطلب منه القراءة ، فقد كان عمر إذا رأى أبا
موسى قال له : « ذكّرنا ربنا » فيقرأ عنده .
ومن السنَّة : أن يقول له : « أحسنت » إذا انتهى ،
و « يتقبل الله منّا ومنكم » .
ومن السنَّة : أن يقول له « حسبك الآن » إذا أراد أن
يسكته ، كما رواه الجماعة .
ومما اتفقت عليه الأمة ، وارتضته جيلاً بعد جيل ،
أن يقول القارئ إذا ختم قراءته « صدق الله العظيم » ؛
ليشعر السامع بالختم . ثمَّ هو مشمول الأمر بالثناء
على الله في مثل قوله تعالى : ﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ ، ومثل
قوله تعالى : ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ . أو هو من المباح

على الأقل ، والاعتراض عليه من مشاغبات الحمقى
والجاهلين ؛ فليس كل ما لم يقله أو يعمله النبي صلى الله
عليه وآله وسلم حرام ممنوع ، ما دام في حدود عموم
الأحكام ، ولم يأت عنه نهى خاص .

ومن السُّنَّة : خشوع القارىء ، روى ابن ماجه ،
قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ
صَوْتًا بِالْقُرْآنِ الَّذِي إِذَا سَمِعْتُمُوهُ يَقْرَأُ حَسِبْتُمُوهُ
يَخْشَى اللَّهَ » (١) .

ومن السُّنَّة : إذا نسي شيئاً من القرآن ألا يقول :
« نَسِيتُ » ، بل يقول : « أُنْسِيتُ » أو « نُسِّيتُ » ،
كما رواه البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، وأبو داود ،
والنسائي .

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٥ / ١) عن جابر رضي الله عنه .

(١١) تعاهد القرآن ، ومنزلة القراء :

روى الشيخان وغيرهما ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « تعاهدوا القرآن ، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيًّا أو تفلتاً (أي نسيًّا) من الإبل في عُقلها » (١) .

وروى أحمد وغيره ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : « ما من رجل تعلَّم القرآن ثم نسيه إلا لقي الله يوم القيامة أجذم » (٢) ، أي مصاب بالجدام ، ولعله يعني ناقص الأجر ، ساقط الثواب ، أو مصاباً فعلاً بهذا الوباء .

(١) رواه البخاري (٤٧٤٦) ، ومسلم (٧٩١) ، وأحمد (٤/٣٩٧ ، ٤١١) وغيرهم عن أبي موسى رضي الله عنه .
(٢) رواه أحمد (٥/٢٨٤ ، ٣٢٣) ، وأبو داود (٢/٧٥) ، والدارمي (٢/٥٢٩) ، والطبراني في الكبير (٦/٢٣) عن سعد بن عباد ، وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنهما .

وروى أبو عبيد ، قال صلى الله عليه وآله وسلم :
« عُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْباً أَكْبَرَ مِنْ سُورَةٍ
مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا » (١) . وكذا
رواه أبو يعلى ، والبزار ، وأبو داود ، والترمذي .

نقول : لعل المراد هنا هو تعمد الإهمال والترك
بغير سبب أو علة .

(١٢) فضل القرآن وأهله :

روى أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم : « يقال لصاحب القرآن يوم القيامة : اقرأ
واصعد ، فيقرأ ويصعد بكل آية درجة ، حتى يقرأ آخر
شيء معه » (٢) .

(١) رواه الترمذي (٥/١٧٨) ، وأبو داود (١/١٢٦) ، وابن
خزيمة (٢/٢٧١) ، وغيرهم عن أنس بن مالك رضي الله عنه .
(٢) رواه أحمد في مسنده (٣/٤٠) ، وابن ماجه (٢/١٢٤٢) ،
وأبو يعلى (٢/٣٤٦ ، ٤٩٥) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

وروى أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا ، يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ ، لَا يَرَعُوهُ إِلَّا إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ » (١) .

وروى أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ » ، قيل : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! ، قال : « أَهْلُ الْقُرْآنِ ، هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ » (٢) .

وروى أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « اقْرءُوا الْقُرْآنَ ، وَابْتَغُوا بِهِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يَقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا

(١) رواه أحمد (٣/٤١ ، ٥٧) ، والنسائي في الكبرى (٣/٩) ، وفي المجتبى (٦/١١) ، والحاكم في المستدرک (٢/٧٧) وصححه ، والبيهقي في السنن (٩/١٦٠) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .
(٢) رواه أحمد (٣/١٢٧) ، والنسائي في الكبرى (٥/١٧) ، والحاكم في المستدرک (١/٧٤٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

يَتَأَجَّلُونَهُ»^(١) ، أي : يطلبون به الدنيا ، واتساع
السمعة والصيت .

وروى البزار ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ ، مَنْ اتَّبَعَهُ قَادَهُ
إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ دُحٌّ فِي قَفَاهُ إِلَى النَّارِ »^(٢) .

وروى الطبراني بسنده إلى الضحاک ، عن ابن
عباس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم : « أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ »^(٣) .

(١) رواه أحمد (٣/٣٥٧ ، ٣٩٧) ، وأبو داود في سننه
(١/٢٢٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

(٢) رواه البزار (رقم ١٢٢) ، وابن حبان في صحيحه (رقم
١٢٤) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٠٤٥) بألفاظ متقاربة ، عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه .

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١٢/١٢٥) ، قال الهيثمي في
المجمع (٧/١٦١) : « وفيه سعد بن سعيد الجرجاني وهو ضعيف » .

وكفى بكل ذلك فخراً لحملة القرآن، العاملين به ،
الحافظين لحقوقه ، قولاً وعملاً وحالاً ، وأنهم عدد
نادر ، أخفياء أحفياء ، يكرم الله بهم العباد .

روى الطبراني ، سأل رجلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وآله وسلم : أيُّ الكلام أحب إلى الله ؟ فقال صلى الله
عليه وآله وسلم : « الْحَالُ الْمُرتَحِلُ » ، قال : يا رسول الله !
مَا الْحَالُ الْمُرتَحِلُ ؟ ، قال صلى الله عليه وآله وسلم :
« صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ فِي أَوَّلِهِ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَهُ ،
وَفِي آخِرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ أَوَّلَهُ » (١) .

ولهذا استحبوا لمن يختم القرآن ، ألا ينتهي إلا بعد
أن يقرأ الفاتحة وآيات من البقرة علامة على ابتدائه في
ختمه من جديد .

(١) رواه الترمذي (١٩٧/٥) ، والحاكم في المستدرک (٧٥٧/١) ،

(٧٥٨) ، والدارمي (٥٦٠/٢) ، والطبراني في الكبير (١٦٨/١٢)
واللفظ له .

وروى أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ : اقْرَأْ وَارْقُ وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّ مَنَزَلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا » (١) .

وروى الطبراني ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَكَأَنَّمَا أُدْرِجَتْ النُّبُوءَةُ بَيْنَ جَنْبَيْهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَرَأَى أَنَّ أَحَدًا أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ فَقَدْ عَظَّمَ مَا صَغَرَ اللَّهُ ، وَصَغَرَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ » (٢) .

(١) رواه أحمد (١٩٢/٢) ، وأبو داود (٧٣/٢) ، والنسائي في السنن الكبرى (٢٢/٥) ، وابن حبان في صحيحه (٤٣/٣) بترتيب ابن بلبان ، والحاكم في المستدرک (٧٣٩/١) .

(٢) قال العراقي في تخريج الإحياء (٢٤٣/١) : « رواه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف » ، ورواه ابن نصر في كتاب قيام الليل (ص ٧٦ المختصر) ، ونحوه في المستدرک للحاكم (٧٣٨/١) وصححه .

وروى أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ مِثْلُهَا ، وَمَنْ تَلَاهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (١) .

(١٣) مفاهيم القرآن وإشاراته :

ثبت في الأثر عن الإمام عليٍّ - كرم الله وجهه - أنه سُئِلَ عما إذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد خَصَّهُ أَوْ خَصَّ أَهْلَ الْبَيْتِ بِعِلْمٍ مُسْتَقِلٍّ؟! فقال رضي الله عنه : لا ، إِلَّا عِلْمًا - أَوْ فَهْمًا - يُؤْتِيهِ اللَّهُ رِجَالًا مِنْ أَحِبَابِهِ ، فِي شَيْءٍ مِنْ كِتَابِهِ . (كما قال) .

فدَلَّ عَلَى خُصُوبَةِ الْقُرْآنِ وَكَثْرَةِ مَفَاهِمِهِ .

(١) رواه أحمد في مسنده (٣٤١ / ٢) ، عن أبي هريرة رضي الله تبارك وتعالى عنه .

وقد أخرج الديلمي مرفوعاً : « القرآن تحت العرش ،
له ظهْرٌ وبَطْنٌ يحاج العباد » (١) .

وأخرج الطبراني ، وأبو يعلى ، والبزار ، عن ابن
مسعود - رضي الله عنه - موقوفاً : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ
لَيْسَ مِنْهُ حَرْفٌ إِلَّا لَهُ حَدٌّ ، وَلِكُلِّ حَدٍّ مَطْلَعٌ » (٢) .

وفي حديث الحسن ، عند الفريابي ، مرفوعاً :
« لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ ، وَلِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ ، وَلِكُلِّ حَدٍّ
مَطْلَعٌ » (٣) .

وكلها نصوص متعاونة على تأكيد هذا المعنى .

(١) رواه الديلمي في الفردوس (٣/٢٢٨) .

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٩/١٣٦) ، وأبو يعلى (٩/٨٢) ،
والبزار (رقم ٢٣١٢) ، قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٦) : « ورجال
أبي يعلى ثقات » .

(٣) ورواه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٥٨) ، وابن المبارك في
الزهد (١/٢٣) .

قالوا : والظاهر هو اللفظ ، والباطن هو التأويل ،
أو هو الحكمة المستفادة ، أو هو السر الذي يطلع الله
عليه أهل الحقائق من الخواص .

والحد : هو المقدار ، أو المنتهى ، أو الحكم ،
والمطلع : دليل يعرف به ويجازى عليه .

وقد أخرج ابن أبي حاتم ، عن ابن عباس رضي الله
عنهما ، قال : « إِنَّ الْقُرْآنَ ذُو شَجُونٍ وَفَنُونٍ ، وَظُهُورٍ
وَبَطُونٍ » .

ولهذا أمر علىُّ العباس أن يُحَاجَّ الخوارج بالسُّنَّةِ ،
لأنَّ القرآنَ حمَّالٌ ذو وجوه . (أو كما قال) .

وقال الشيخ تاج الدين أحمد بن عطاء الله
السكندري في « اللطائف » ^(١) : « اعلم أن تفسير هذه
الطائفة (الصوفية) لكلام الله ورسوله بالمعاني الغربية

(١) المقصود : كتاب « لطائف المنن في مناقب سيدي أبي العباس
المرسي وشيخه الشاذلي أبي الحسن » لابن عطاء الله السكندري .

ليس إحالة للظاهر عن ظاهره ، ولكن ظاهر الآية مفهوم منه ما جلبت الآية له ودلت عليه في عرف اللسان ، وثُمَّ أفهام باطنة تفهم عند الآية ، والحديث لمن فتح الله قلبه ، فلا يصدنك عن تلقي هذه المعاني أن يقول لك ذو جدل : هذا إحالة لكلام الله ورسوله ، وليس ذلك بإحالة ، وإنما يكون إحالة لو قالوا : لا معنى للآية إلا هذا ، وهم لم يقولوا هذا ؛ بل يقولون : الظواهر على ظواهرها ، مراداً بها موضوعاتها ، ويفهمون عن الله تعالى ما أفهمهم . انتهى .

نقول : فافهم تغنم .

ومفاهيم القرآن لا تقف قط عند رقائق الصوفية ودقائقهم المتجددة العميقة ، ولكنها تشمل إعجاز القرآن الخالد وإشاراته إلى ما استُجدَّ وما يُستَجدُّ من علوم الفلك والكيمياء والطب والاختراع والابتكار ، وما يسمى « التكنولوجيا » وعلوم الفضاء والذرة

وغيرها من علوم القرن الحالي والآتي ، دون صرف الآية عن حكمها الشرعي ، فإنما هي مفاهيم واستنتاجات وإشارات دقيقة ، يتسع لها لفظ القرآن ومعناه ، ما دام لم يدع أحد أن هذا هو مراد الله ، لا سواه (١) .

ولا بُدَّ من الإشارة هنا إلى ما جاء بكتاب يدرس في « معهد إعداد الدعاة » يقول مؤلفه : إن قصة آية ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ من المجاز المرسل ، وهو بهذا قد حكم بأن كل ما جاء في القرآن من هذا القبيل هو مجاز مرسل ، وينسحب هذا الحكم على ما بعد الموت وأخبار القيامة ، والجزاء والحساب وغير ذلك ، فهي عنده معنويات ومجازات ، لا حقيقة لها ، ولا قوة إلا بالله .

(١) انظر عن التفسير الصوفي للقرآن ومفاهيمه : كلمة شيخنا الراحل رحمه الله ، بمجلة المسلم ، عدد ربيع الأول سنة ١٣٩٥ هـ ، وانظر أيضاً « التفسير الإشاري للقرآن دراسة علمية تأصيلية » لراقمه .

(١٤) بِسْمَلَةُ التَّوْبَةِ :

أخرج أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن حبان ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : قلت لعثمان : ما حملكم على أن عمدتم إلى « الأنفال » وهي من المثاني ، وإلى « براءة » وهي من المئين ، فقربتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ووضعتموهما في السبع الطوال ؟ .

فقال عثمان : كان رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم تنزل عليه السورة ذات العدد ، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب ، فيقول : « ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا ، وبين آية كذا وآية كذا » ، وكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة ، وكانت براءة من آخر القرآن نزولاً ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها ، فظننتُ أنها منها ، فقبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يبين لنا

أنها منها ، فمن أجل ذلك قرنتُ بينهما ، ولم أكتب
بينهما سطر ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ووضعتهما في
السبع الطوال . انتهى .

ولبعض السادة العلماء تعليقات أخرى في الموضوع ،
تعتبر فرعية على هذا التقرير الذي قرره عثمان رضي الله
تعالى عنه ^(١) .

فمن اعتبر القرآن (١١٣) سورة جعل الأنفال
والتوبة سورة واحدة ، ومن اعتبره (١١٤) سورة جعل
كلاً منهما سورة منفردة ، واكتفى بالاستعاذة دون
البسملة في أول التوبة ، فقد رأى ذلك أنسب للمعنى
والمناسبة التي تخدمها السورة .

والأشهر عند الأمة أن « براءة » سورة مستقلة ،

(١) فقيل : لأنها نزلت في الحرب ، وقيل : لأن البسملة تدل
على الرحمة ، وأول السورة براءة من المشركين وإعلان المعاداة لهم
والحرب عليهم ، وقيل غير ذلك ، والله أعلم .

وَأَنَّ الْقُرْآنَ بِهَا (١١٤) سُورَةٌ ، وَأَنَّ بِسْمَلَاتِهِ كَذَلِكَ (١١٤) بِمَا فِيهَا الْبِسْمَلَةُ الثَّانِيَةَ مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ ، وَيَذْكُرُونَ لِذَلِكَ نَكَاتًا بَلَاغِيَةً ، وَإِشَارَاتٍ صُوفِيَّةً ، وَبِدَائِعٍ أَدْبِيَّةٍ مُسْتَطَرَفَةٍ ، يَرْجِعُ إِلَيْهَا فِي مِظَانِهَا مِنَ الْمَطُولَاتِ .

(١٥) الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ :

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، وَمُسْلِمٌ ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « أَقْرَأَنِي جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَيِ الْقُرْآنِ - عَلَى حَرْفٍ ، فَرَأَجَعْتُهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أُسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » ^(١) .

قَالَ الزَّهْرِيُّ : « إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ يَكُونُ وَاحِدًا لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ » .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٤٧) ، وَمُسْلِمٌ (٨١٩) .

نقول : ولا يختلف فيه الرسم ، وإن اختلف النقط
أحياناً .

وروى الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام ، عن أبي
ابن كعب ، قال : ما حاك في صدري شيء منذ أسلمت ،
إلا أنني قرأت آية وقرأها آخر غير قراءتي ، فقلت :
أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال :
أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

فأتينا رسول الله ، فقلت : يا رسول الله ! أقرأني
آية كذا وكذا؟ ، قال : « نعم » .

وقال الآخر : أليس تقرئني آية كذا وكذا؟! قال :
« نعم » .

فقال صلى الله عليه وآله وسلم : « إن جبريل
وميكائيل أتياي ، فقعد جبريل عن يميني ، وميكائيل
عن يساري ، فقال جبريل : اقرأ على حرف ، فقال

ميكائيل : استزده ، حتى بلغ سبعة أحرف ، وكلُّ
حَرْفٍ كَافٍ شَافٍ ^(١) . اهـ

قلنا : وقد رواه كذلك النسائي ، ويحيى بن سعيد
القطان ، وابن عدي ، وابن ميمون ، ويحيى بن أيوب .
وروى مسلم ، وأحمد ، عن أبي بن كعب ، قال :
كنت في المسجد ، فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة
أنكرتها عليه ، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة
صاحبه ، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ، فقلت : إنَّ هذا قرأ قراءة
أنكرتها عليه ، ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه
فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ ،

(١) ونحوه عند أحمد (٥١ / ٥) عن أبي بكره رضي الله عنه ،
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤ / ٧) : « رواه أحمد والطبراني
بنحوه ، . . . وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو سيء الحفظ وقد
توبع ، وبقيته رجال أحمد رجال الصحيح » .

فحَسَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ شَأْنَهُمَا فَسَقَطَ فِي
نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؛ فَلَمَّا رَأَى
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا قَدْ غَشِيَنِي ضَرْبُ
فِي صَدْرِي فَفَضَّتْ عِرْقًا ، وَكَأَنَّمَا أَنْظَرَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ
فَرَقًا (يَعْنِي خَوْفًا) ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :
« يَا أَبِي ! أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ،
فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوَّنَ عَلَى أُمَّتِي ، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ : أَقْرَأْهُ
عَلَى حَرْفَيْنِ ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوَّنَ عَلَى أُمَّتِي ، فَرَدَّ إِلَيَّ
الثَّالِثَةَ : أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَلَمْ يَكُنْ بِكُلِّ رَدَّةٍ
رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأُمَّتِي ،
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأُمَّتِي ، وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ
الْخَلْقُ كُلُّهُمْ ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ » (١) .

(١) رواه مسلم في صحيحه (٨٢٠) ، وأحمد في مسنده
(١٢٧/٥) ، وابن حبان في صحيحه (١٥/٣) ، والبيهقي في السنن
الكبرى (٣٨٣/٢) وغيرهم .

وروى ابن جرير ، قال صلى الله عليه وآله وسلم :
« فأمرني أن أقرأه على سبعة أحرف من سبعة أبواب
الجنة » . وفي رواية لابن جرير - بإسناد صحيح -
حول هذه القصة ، أنَّ السورة كانت سورة النحل ، وأنَّ
الأول بعد ما قرأ قال له الرسول : « أحسنت » ،
وكذلك قال للثاني بعد أن قرأ : « أحسنت » ، وأنَّ
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لما رأى تغير وجه أبيِّ
دعاه قائلاً : « اللهم أخسئ الشيطان عنه » ،
والروايات في هذا الباب متعددة . وفي رواية أحمد
- بإسناد صحيح - : « أيها قرأت أجزاءك » .

وفي رواية أبي عبيد ، وأحمد : « فلا تَمَارُوا ، فإنَّ
المراء فيه كفر » ^(١) أي في النزول على الأحرف السبعة .
وفي رواية لأحمد : « فأَي ذلك قرأتم أصبتم » .

(١) رواه أحمد (٢٠٥/٥) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد :

« ورجاله رجال الصحيح إلا أنه مرسل » .

وفي رواية البخاري : « فافقروا ما تيسر منه » .

قلنا: فإن لكل قراءة فيضاً ومدداً .

وفي رواية البخاري أن اللذين حدث بينهما الخلاف

هما : عمر بن الخطاب ، وهشام بن حكيم ، في سورة

الفرقان ، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم استمع

لهذا فقال : « كذلك أنزلت » ، واستمع لصاحبه فقال :

« كذلك أنزلت » .

وفي رواية للبخاري أيضاً ، أن صاحب الحادثة هو

عبد الله بن مسعود وآخر ، وأن النبي صلى الله عليه وآله

وسلم استمع لهما ، فقال : « كلاكما محسن فافقروا » ،

وهذا يدل على أن الحادثة قد تكررت ، ووقعت لأكثر

من واحد من الصحابة ، وكان لها أكثر من أصل فلا

تعارض في الروايات .

قال أبو عبيد : « وليس معنى تلك السبعة أن يكون

الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه ، وهذا شيء غير

موجود ، ولكنه عندنا أنه نزل على سبع لغات متفرقة في جميع القرآن من لغات العرب ، فيكون الحرف الواحد منها بلغة قبيلة ، والثاني بلغة أخرى سوى الأولى ، والثالث بلغة أخرى سواهما . . كذلك إلى السبعة ، وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظاً فيها من بعض .»

وهو يريد هنا باللغات : اللهجات .

قلنا : فهذه هي القراءات ، وقد يكون لكل قراءة أكثر من وجه كما هو معروف ، ومن هنا أصبح واقع القراءات عشراً سوى الشواذ ، وهذا لا يخالف فهم من فهم من السلف أن الأحرف بمعنى الأوجه أو المعاني المتقابلة ، كالأمر والنهي ، والترغيب والترهيب ، والقصص والأمثال ، فالتوفيق بين الوجهين وإعمال الرأيين غير متناف ولا متناقض .

(١٦) جمع القرآن وترتيبه :

قال الخطابي : « إنما لم يجمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم القرآن في المصحف ، لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته ، فلما انقضى نزوله بوفاة صلى الله عليه وآله وسلم ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك ، وفاءً بوعده تعالى بضمان حفظه على هذه الأمة » .

والواقع أن القرآن جمع ثلاث مرات :

الأولى : علي عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقد ورد بسند على شرط الشيخين ، عن زيد ابن ثابت قال : « كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نُوَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرَّقَاعِ » ^(١) ، يعني : نرتب

(١) رواه أحمد (١٨٤/٥) ، والترمذي (٧٣٤/٥) ، وابن

حبان (٣٢٠/١) ، والحاكم في المستدرک (٢٤٩/٢) ، (٦٦٨) .

الآيات والسور في مواضعها ، من الرقاع ، والأكتاف ،
والعُسب ، والأدم ، ونربطها بالخيط .

ثم حفظ ذلك الجمع الأول في بيت أم المؤمنين
عائشة رضي الله عنها .

الثانية : علي عهد أبي بكر رضي الله عنه ، كما
جاء في صحيح البخاري ، عن زيد بن ثابت رضي الله
عنه ، عندما استحرَّ القتل بالقراء يوم اليمامة ، وخشي
عمر أن يذهب القرآن ، وأشار على أبي بكر بإعادة
جمعه في الورق ونحوه ، بدل الرقاع والأكتاف ، وما
يزال يراجع حتى شرح الله صدره لذلك .

فكلف به زيد بن ثابت ، وعمر بن الخطاب ،
ووضع لذلك أدق الشروط ، فكانت لا تثبت آية إلا
بشهادة العدول الثقات ، ويعلم الصحابة أجمعين
واتفاقهم ، ثم حفظ هذا المصحف بعد هذا الجمع عند أم
المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنهما .

الثالثة : علي عهد عثمان رضي الله عنه ، كما رواه البخاري عن أنس رضي الله عنه ، وسببه فزع حذيفة من اختلاف القراء في اللسان ، وفي الترتيب ، فطلب عثمان من حفصة المصحف الذي جمعه أبو بكر ووضعه عندها ، فأمر زيد بن ثابت ، وعبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث ، فسخوا هذا المصحف في المصاحف العثمانية السبعة التي أرسلها إلى الأمصار بعد مراجعتها ، كما جاء عند السجستاني وغيره .

وكان قد جمع عثمان اثني عشر رجلاً من رءوس المهاجرين والأنصار ، وهو معهم فراجعوا هذه المصاحف ، ثم أرسل بها إلى الأمصار ، وأمر بحرق ما عداها ، فجمع عثمان كان لجمع الناس على القراءات المعتمدة ، لا أنه جمع الآيات والسور ، كما هو شائع .

وسبب الأمر بحرق ما عدا مصحف عثمان أن بعض الصحابة كان قد فاتته آيات لم يحضر نزولها ، أو آيات نسخت كتابتها ، أو كان هو قد كتب القرآن بغير الحرف المتفق عليه ، أو نحو ذلك ، حتى يجتمع الناس على مصحف إمام واحد كامل ، على صورة آخر ما علّمه جبريل عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بعد العرضتين ، فافهم ذلك كله واترك ما عداه .

وقد ثبت في الصحيح أن ترتيب المصحف وسوره كان توقيفياً من جبريل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، خصوصاً في العرضة الأخيرة ، التي كانت مرتين في آخر رمضان له صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم نقل صلى الله عليه وآله وسلم هذا التوقيف الإلهي إلى الصحابة فحفظوه ، وعليه رتبوا المصحف الإمام .

أمّا أصول المصحف الإمام التي كانت عند حفصة رضي الله عنها من الأحجار والأكتاف والأدم والعسب ، فقد أحرقها مروان بن الحكم بعد وفاة حفصة قطعاً للذرائع ، ومنعاً لأسباب الفتن بأنواعها .

وقد أرسل عثمان المصاحف السبعة إلى :

(١) مكة .

(٢) البصرة .

(٣) الكوفة .

(٤) الشام .

(٥) اليمن .

(٦) البحرين .

(٧) المدينة .

وكتب لنفسه مصحفاً خاصاً ، هو الذي سال عليه

دمه يوم استشهد رضي الله عنه .

وقد ذكر الحافظ أبو الفداء ابن كثير - من رجال القرن الثامن - أنه رأى المصحف الإمام بجامع دمشق ، وقد كتب في رق ، ظنه من بطون الإبل ، وقد ضاع فيما بعد فيما ضاع من آثار النبوة .

وقد نقل الشيخ رشيد رضا أن أحد هذه المصاحف كان قد وصل إلى قياصرة الروم ، فاحتفظوا به حتى وهبه الشيعيون أخيراً لأمير بخارى بعد أن حفظوا صورته الشمسية عندهم ، ولكن الأصل لم يصل إلى الأمير ، وفي هذا نظر ، والله أعلم بالحقيقة .

(١٧) رسم المصحف وعلاماته :

عرفنا أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يمت إلا والقرآن قد استقر محفوظاً في الصدور ، متلواً على الألسن ، مكتوباً في الرقاع ، مرتب الآيات والسور ، كما هي في اللوح المحفوظ ، تحقيقاً لقوله

تعالى : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ (١٧٧) فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ
قُرْآنَهُ ﴿ ، وهذا هو توقيفه تعالى على لسان جبريل :
﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ ، ثُمَّ تَكْفَلُ اللَّهُ بِحِفْظِهِ عَلَى مَا هُوَ
عليه فقال تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ
لِحَافِظُونَ ﴾ ، وذلك على صورته حين عرضه الرسول
صلى الله عليه وآله وسلم مع جبريل عليه الصلاة
والسلام عرضته الأخيرة مرتين في آخر رمضان قبل
انتقاله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الرفيق الأعلى ،
كما أسلفنا ذلك .

و حين كتب المصحف لعهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وآله وسلم في الرقاع واللخاف ، والسعف والعظام
والجلود ، و حين جمع لعهد خليفته أبي بكر ، و حين
كتب لعهد عثمان على الاتساع لم تكن الحروف منقوطة
ولا مشكولة ، وكان ذلك من العوامل المساعدة على
قراءة المصحف بكثير من الوجوه الواردة عن الرسول

صلى الله عليه وآله وسلم ، وهي التي نسميها الآن بالقراءات ، حسب لهجات أشهر قبائل العرب (القراءات السبع وفروعها) .

ولكنه لما اتسعت رقعة الإسلام ، ودخل فيه مع العرب غيرهم ، خيف أن يتسلل اللحن إلي القرآن ، فطلب زياد عامل العراق - وقبل ذلك طلب علي بن أبي طالب - إلى أبي الأسود الدؤلي^(١) التابعي القاري المتقن أن يضع للحروف علامات تضبط القراءة ، فابتكر أبو الأسود علامات توضع على أواخر الكلمات ، هي عبارة عن نقط من لون يخالف لون حبر المصحف ، فجعل الفتحة نقطة فوق الحرف ، والكسرة نقطة تحته ، والضممة نقطة إلى جانبه ، وجعل للتنوين نقطتين ، ولم يكن ذلك كافياً في تحقيق غرضه .

(١) وقد جاء أن علياً كرم الله وجهه كلّف أبو الأسود الدؤلي

أيضاً بوضع مبادئ قواعد علم النحو ، وشاركه في وضعها .

ثُمَّ جَاءَ نَصْرُ بِنِ عَاصِمِ فَايْتَكْرَ النَّقْطَ الْمَعْرُوفَ الْآنَ ،
وَجَعَلَهُ بِلَوْنِ حَبْرِ الْمَصْحَفِ ، وَوَلِيَهُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ
فَايْتَكْرَ الشَّكْلَ الْحَالِيَّ تَقْرِيْبًا ، وَجَعَلَ الْفَتْحَةَ أَلْفًا صَغِيرَةً
مَسْطُوْحَةً فَوْقَ الْحَرْفِ ، وَالْكَسْرَةَ يَاءَ تَحْتَهُ ، وَالضَّمَّةَ
وَإِوَاءَ أَعْلَاهُ ، وَالسُّكُونَ رَأْسَ حَاءٍ فَوْقَهُ ، وَالشَّدَّةَ رَأْسَ
سَيْنَ ، وَالْمَدَّ أَلْفًا رَأْسِيَّةً ، ثُمَّ تَطَوَّرَ الشَّكْلُ حَتَّى انْتَهَى
إِلَى الْوَضْعِ الْمَتَّفِقِ عَلَيْهِ الْآنَ .

ثُمَّ جَاءَ عُلَمَاءُ التَّجْوِيدِ بَعْدَ ذَلِكَ وَعُلَمَاءُ اللُّغَةِ
وَالْخَطِّ ، فَوَضَعُوا عِلَامَاتَ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ ، وَعِلَامَاتَ
الْأَجْزَاءِ ، وَالْأَحْزَابِ ، وَالْأَرْبَاعِ ، وَالْأَعْشَارِ ، وَمَوَاطِنَ
السُّجُودَاتِ ، حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى أَرْقَامِ الْآيَاتِ ، كَمَا وَضَعُوا
أَصُولَ الْمَعَاجِمِ وَالْفَهَارِسِ الْقُرْآنِيَّةِ ، الَّتِي عَرَفْتْ بَيْنَنَا
الْآنَ .

وَكَذَلِكَ تَوْفَّرَ الْعُلَمَاءُ فَوَضَعُوا قَوَاعِدَ التَّلَاوَةِ
وَالْأَدَاءِ ، مِنْ الْغِنِّ وَالْمَدِّ وَالْإِدْغَامِ ، وَالْإِخْفَاءِ وَالْإِظْهَارِ

والإقلاب ، والرؤم والإشمام ، والهمس والقلقلة
والسكت ، وتحديد مخارج الحروف وترقيقها وتفخيمها
وإمالتها ، وغير ذلك من وجوه الأحكام والقراءات
الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وفي
كُلِّ ذلك وضعت كتب ومؤلفات ، لم تدع من أمر
المصحف شيئاً إلا بينته تمام البيان .

(١٨) الفرق بين التفسير والتأويل :

قال ابن حبيب النيسابوري : « نبغ في زماننا
مفسرون ، لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما
اهتدوا إليه » ، وهذا فإنه أشبه بزماننا هذا ؛ فبعض
حملة الشهادات الكبرى لا يكاد يفرق بين التفسير
والتأويل .

قالوا : والتفسير : بيان لفظ لا يحتمل إلا وجهاً
واحداً ، والتأويل : توجيه لفظ يحتمل معاني مختلفة

إلى معنى واحد من هذه المعاني ، بدليل مرجح عند المؤول .

قالوا : التفسير : إخبار عن دليل المراد ، والتأويل : إخبار عن حقيقة المراد .

وقال الماتريدي : « التفسير : القطع على أن المراد من اللفظ هو هذا ، والشهادة على الله بأنه عنى باللفظ هذا . والتأويل : ترجيح أحد المحتملات بدون القطع والشهادة على الله » .

وقال أبو عبيد وجماعة : التفسير والتأويل شيء واحد .

وقال الراغب : التفسير أعمُّ من التأويل ، وأكثر استعمال التفسير في الألفاظ ومفرداتها ، وأكثر استعمال التأويل في المعاني والجمل ، وأكثر ما يستعمل التأويل في الكتب الإلهية ، والتفسير يستعمل فيها وفي غيرها .

وقد قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ ،
وقال: ﴿ وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ ،
وهذه كلها من أصول التوفر على التأويل والتفسير .

قال أبو عبد الرحمن السلمي راوياً عن الصحابة :
« أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وآله
وسلم عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من
العلم والعمل » .

وقالوا : التفسير متعلق بالرواية ، والتأويل يتعلق
بالدراية .

وقال أبو نصر القشيري : « التفسير مقصور على
الإتباع والسماع ، والاستنباط مما يتعلق بالتأويل » .
وقال آخرون : ما وقع مُبَيَّنًا في كتاب الله ، ومُعَيَّنًا
في صحيح السنة : سُمِّيَ تفسيراً ، والتأويل ما استنبطه
العلماء لمعاني الخطاب .

وقالوا : التفسير : علم نزول الآيات ، وترتيب
مكيها ومدنيها ، ومحكمها ومتشابهها ، وناسخها
ومنسوخها ، وحلالها وحرامها ، ووعدا ووعيدها ،
وأمرها ونهيها ، وعبرها وأمثالها ، وإعرابها
وتصريفها . . . إلخ .

والتأويل : علم المعاني ، والمقاصد ، والأحكام ،
والأسرار ، والحكم .

قلنا : وهكذا يكاد يكون الإجماع على أن التفسير
شيء غير التأويل ، وفي باب التأويل تدخل مفاهيم
الإشارات القرآنية إلى بدائع الفهوم ، والإعجاز برموز
العلوم والفنون والحضارات .

ومن مجموع ما قدمناه نستطيع أن نقول : إن
التفسير هو بيان المراد من الآيات المحكمة ، وما جاء في
تفسيره نصٌّ - على قلته - من بقية الآيات .

وإنَّ التَّأْوِيلَ هُوَ الاجْتِهَادُ فِي حُدُودِ الشَّرْطِ
المشروطة في سبيل الوصول إلى المراد من الآيات غير
المحكّمة ، والتي لم يرد في تفسيرها نصٌّ بالذات .

وإنَّ إطلاق التفسير على التفسير والتأويل معاً إنّما
هو من باب التغليب .

أخرج ابن مَرْدَوِيَه - مرفوعاً - قال صلى الله عليه
وآله وسلم : ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ يعني القرآن .
قال ابن عباس رضي الله عنهما : يعني تفسيره فإنه قد
قرأه البر والفاجر . وأخرج ابن أبي حاتم نحوه عن ابن
عباس موقوفاً عليه .

وأخرج ابن أبي حاتم ، عن عمرو بن مُرَّة ، قال :
ما مررت بآية في كتاب الله لا أعرفها إلاّ أحزنتني ؛ لأنني
سمعت الله يقول : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا
يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ .

(١٩) القراءة بالآيات المختارة في الصلاة :

وأكثر ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقرأ بالسورة كلها في كل ركعة ، أو يقسم السورة على ركعتين ، أو يبدأ قراءته في كل ركعة بأول سورة ، بحيث يقف حيث شاء الله ، ثم يركع .

ولكنه لم يلتزم هذا حتى يكون سنةً أكيدة ، لا ينبغي خلافها ، فقد شرع لنا غير هذا ، وأجاز لنا القراءة في صلواتنا بآيات مختارة من القرآن ، دون نظر إلى ما ذكرنا من القيود ، رفعاً للحرص في دين الله السمح الفسيح ؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما ، فيما رواه مسلم في صحيحه : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وأهله وسلم يقرأ في ركعتي الفجر : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ... ﴾ ، والتي في آل عمران : ﴿ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ... ﴾ (١) .

(١) رواه مسلم (٧٢٧) .

وفي رواية أبي داود : أنه كان يقرأ في الركعة الثانية : ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾ (١) .

ومن هنا أخذ علماء الأصول على اختلاف مذاهبهم جواز القراءة في الصلاة بأية آية مختارة من كتاب الله ، ولو آية ﴿ مُدْهَمَاتَانِ ﴾ (٢) ؛ فليس في القرآن شيء مهجور ، كما قال الإمام عليّ كرم الله وجهه .
وعلى ذلك جمهور العالم الإسلامي سلفاً وخلفاً ، وعليه أجمعت الأمة ، وتواتر الأمر ، فصلاة القارئ بالآيات المختارة صحيحة مقبولة ، وليست مخالفة للسنة إن شاء الله .

(١) رواه أبو داود (٢٠ / ٢) ، وتمام الآية الكريمة : ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾ .

(٢) وهذا ما ذهب إليه الأئمة الأربعة ، وقال السادة المالكية : ويجوز قراءة بعض آية إذا تم الكلام به ، وقراءة سورة كاملة مستحب .

(٢٠) التخفيف والتطويل في الصلاة :

والقاعدة الأساسية في الصلاة أن تكون تامة الأركان ، فيأضة بالخشوع والتدبر والإتقان .

وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى بالسُّورَ الوسطى ، والسُّورَ القصار ، آخذاً في الاعتبار مقتضيات كل ظرف ومناسبة .

وقد غضب صلى الله عليه وآله وسلم ، واشتد على معاذ بن جبل رضي الله عنه عندما أطال حتى أَمَلَّ النَّاسَ ، وسمَّى صلى الله عليه وآله وسلم التطويل الشديد فتنة^(١) ، وحسبك بها تسمية تفيد معاني لا تغيب عن ذهن العابد المتأمل .

والمرء يستطيع أن يصلي صلاة تجمع بين الخفة وتمام

(١) في رواية البخاري (٦٦٩) قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ : « فَتَان ، فَتَان ، فَتَان » ، وعند مسلم (٤٦٥) : « أَفْتَانُ أنت » ، وفي المختارة للمقدسي (٦ / ٢٨١) : « أَفَاتِنُ » .

الأركان ، وكانوا يضربون المثل بصلاة عمر بن عبد العزيز في الخفة والتمام .

وقد جاء في الحديث عن أنس رضي الله عنه : « ما صَلَّيْتُ وِرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ » (١) .

وقد كانت مطالب الدنيا في العهد الأول بسيطة للغاية ، وكانت قليلة تأذن بالتطويل الشديد ، أمّا في عهدنا هذا فليس كل الناس بمستطيع ذلك ، لإلحاح المناسبات الكثيرة ، وتدافع المسئوليات والمطالب ، في عهدنا عهد جنون السرعة ، وعندما يتهيأ التطويل لجماعة بحكم ظروفهم ، فعليهم أن يقيسوا ظروف غيرهم ، وهذا ما جعل الأئمة يحكمون بالكرامية على التطويل ، ما لم يكن لجماعة ارتضوا ذلك ، وأذنت به حالاتهم ، وليس أفضل من المحافظة على « الصلاة

(١) رواه البخاري (٦٧٦) ، ومسلم (٤٦٩) .

الوسطى « التي لا هي ثقيلة ، ولا هي خفيفة ، ولا تعطل الأعمال ، ولعل عموم آية الصلاة الوسطى لا يضيق بهذا المعنى .

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، فيما رواه أحمد : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الركعتين قبل الغداة ؛ فيخففهما حتى إنني لأشك أقرأ فيهما بفاتحة الكتاب أم لا ؟ » ^(١) . وعن نافع ، فيما رواه الشيخان : « كان عبد الله بن عمر يفعل ذلك » . وعن أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنهما : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي ركعتي الفجر قبل الصبح في بيتي يخففهما جداً » ^(٢) ، وكان يقرأ فيهما على الأغلب بالكافرون والإخلاص ، كما رواه ابن ماجه ، وأحمد ، وابن حبان .

(١) رواه أحمد في مسنده (١٨٦/٦) .

(٢) رواه أحمد في مسنده (١٨٥/٦) .

ولا دليل على محدودية الحكم ، أو تخصيصه هنا ؛
فالتطويل حسن في محله ، والتخفيف أحسن في محله ،
والأساس تمام الأركان في التطويل والتخفيف مع
الخشوع ، كلُّ في موضعه ، وحالاته التي لا تضر
النفس أو الناس .

(٢١) مزيد إيضاح في الجمع بين القراءات :

أولاً

في محيط المعركة الدائرة الآن - وكانت من قبل ،
وستبقى من بعد - في المجال القرآني ، حول مسألة
الجمع بين القراءات ، نفيد إخواننا السادة المستفتين بأن
مذهبنا في الجمع بين القراءات هو مذهب السلف
الصالح من نحو الإمام النووي ، والشيخ زكريا
الأنصاري ، ومن والاهم .

وهو يتلخص في أنه لا يجوز الجمع بين وجه ووجه ،

أو قراءة وقراءة ، إلا إذا انتهى المعنى ، سواء كان في آية واحدة ، أو في آيات متعددة مترابطة ، فإذا ما انتهى المعنى جاز بلا حرج أن يعود القارئ إلى التلاوة بوجه آخر أو قراءة أخرى ، فيحدث ذلك في نفس السامع شيئاً جديداً نافعاً في الأداء والمعاني .

وهو قريبٌ من مذهب الإمام ابن حجر ، وهو رأي الشيخ ابن الجزري في « الطيبة » ، ومن قبله الإمام أبو عمرو الداني ، وأغلبية السلف - فيما نعلم - ، وقد يعتبر ذلك منهم - بلا شك - إجماعاً أو كالإجماع ، وفيه ما فيه من فوائد ، نحو عرض مذاهب القراء ولهجاتهم ، خشية دثورها أو نسيانها أو إهمالها أو غرابتها على الأسماع بالكتمان والترك ، وفيه نوع من إذاعة ثقافة القرآن ، وبعض خواصه الكبرى .

ثم فيه الاستهداء بوجوه القراءة في الفهم والتفسير ، والاستعانة بها على بيان الأحكام ، فقد تفيد قراءة ما

شيئاً لا تفيده القراءة الأخرى ، وقد رأينا كيف يأخذ إمام في علم « أصول الفقه » بمفهوم قراءة لا يأخذ بها غيره ، وذلك جميعاً يجدد أسباب التدبر والتذكير ، وبه يتحقق الغرض من التلاوة ، ومن السماع والبركة .

ثانياً

وقد أخذ بالعزيمة طائفة ، منهم : علامة القرآن في عصرنا الأستاذ لبيب السعيد^(١) ، وعميد القراءة الشيخ محمود خليل الحصري ، ومن قبلهما المرحوم الشيخ

(١) قال شيخنا رحمه الله : « كان الأستاذ لبيب السعيد وكيل عام وزارة الأوقاف ، وأمين العشيرة المحمدية الثقافية ، وهو أول من سجل تلاوة القرآن على « أسطوانات » ، ومن بعده جاءت « الأشرطة » ، وكانت أول قراءة سجلت في العالم هي تلاوة الشيخ محمود الحصري بقراءة حفص ، ثم بقراءة ورش ، رحم الله هذين الرجلين العظيمين ، وأجزل ثوابهما عنده » . قلتُ : وقد سجل الشيخ الحصري القرآن الكريم مرتلاً وكاملاً عشر مرات بقراءات مختلفة ، وله (١١ كتاباً) في علوم القرآن وتجويده ، (ت ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) .

الحسيني الحدّاد^(١) ، فمنعوا الجمع نهائياً ، ورأوا وجوب التزام قراءة واحدة في المجلس الواحد ، وهو باب لا بأس به في الاحتياط وسدّ الذرائع ، وإن خالفناه من بعض الوجوه لما قدمنا من الأسباب ، ومن الله الصواب والثواب .

ولا شكّ أنّ المتعيّن منعه « قولاً واحداً » هو جمع أكثر من قراءة أو وجه في كلمة واحدة بنفس واحد ، فيذهب القارئ يكرر الكلمة الواحدة مرّات ، بعدد وجوه الفن الموسيقي في نفس واحد وسياق واحد ، يغير به وجه النظم الإلهي بكتاب الله ، ويخالف نسق المصحف الشريف ، بألوان التلحين الموسيقي وأدائه ، فيكون قرآنه غير قرآن الله تعالى .

(١) قال شيخنا رحمه الله : « المرحوم الشيخ الحسيني الحداد ، كان شيخاً لمشايع المقارئ المصرية ، وكان آخر من أدركنا إتقاناً للقراءات العشر ، وكان هو الذي كتب المصحف الإمام الذي أصبح عليه المعول في كل مصاحف الإسلام في هذا العصر » .

وإذا جاز هذا للمتعلم أثناء التعلم ؛ لاختصار الوقت ، والضبط والمقابلة ، فإنه لا يجوز في غير هذا المقام بحال من الأحوال ، لأن فيه - على الأقل - مخالفة صريحة للنص القرآني المحكم .

ثالثاً

وليس معنى هذا أننا نمنع قراءة القرآن باللحن الموسيقي المطرب المؤثر الكاشف للمعنى ، والآخذ بمجامع سمع وعقل المتلقي ، في حدود وشروط القواعد المقررة في « علم التجويد » ؛ فقد ثبت أن هذا الأسلوب من القراءة أفعل في نفس السامع ، وأدخل إلى قلبه وعاطفته . وفي هذا المعنى جاءت أحاديث التغني بالقرآن وتحسين الصوت به كما أسلفنا ، ألم تر كيف أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم صاحب رؤيا الأذان أن يعلمه بلالاً فإنه أندى منه صوتاً .

وهذه حلاوة صوت أذان « أبي محذورة » حتى قال

الشاعر فيه :

بما تلا « مُحَمَّدٌ » من سورة

وبالأذان من « أبي محذورة »

لأفعلنَّ فعلةً مشكورة^(١)

(٢٢) تعليم الملائكة المؤمن القرآن في قبره :

قال السيوطي رحمه الله تعالى في كتابه « بشرى الكئيب بلقاء الحبيب » : أخرج أبو الحسن بن شبران في فوائده ، من طريق عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله

(١) وفي تهذيب التهذيب في ترجمة أبي محذورة (رقم

١٠٢٥٧) نسب هذا الشعر لبعض القرشيين ، وروي هكذا :

أما ورب الكعبة المستوره

وما تلا « محمد » من سورة

والنغمات من أبي محذورة

لأفعلنَّ فعلةً مذكورة

عليه وآله وسلم : « من قرأ القرآن ثم مات ولم
يستظهره أتاه ملكٌ يعلمه في قبره فيلقى الله وقد
استظهره » .

وأخرج ابن أبي الدنيا ، وابن منده ، عن عطية
العوفي قال : « بلغني أن العبد المؤمن إذا لقي الله تعالى
ولم يتعلم كتابه علمه الله تعالى في قبره حتى يشبهه
عليه » .

وأخرج ابن أبي الدنيا ، عن الحسن قال : « بلغني
أن العبد المؤمن إذا مات ولم يحفظ القرآن أمر الله
حفظته أن يعلموه القرآن في قبره حتى يبعثه الله تعالى
يوم القيامة مع أهله » .

وأخرج ابن أبي الدنيا أيضاً ، عن يزيد الرقاشي قال :
« بلغني أن المؤمن إذا مات وقد بقي عليه شيء من
القرآن لم يتعلمه بعث الله له ملائكة يحفظونه ما بقي
عليه منه حتى يبعث من قبره » .

(٢٣) قراءة صالحى الموتى للقرآن فى قبورهم :

ثبت عند الترمذى وغيره ، وحسنه البيهقى ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « ضرب بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم خباءه على قبر ، وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة « تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ » حتى ختمها ، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله ! إنى ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة « تبارك الملك » حتى ختمها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « هي المانعة ، هي المنجية ، تنجيه من عذاب القبر » (١) .

قال فى « الإفصاح » : هذا تصديق من رسول الله

(١) رواه الترمذى (١٦٤/٥) ، والطبرانى فى الكبير (١٢)

(١٧٤) ، قال الترمذى : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وفى الباب عن أبى هريرة رضى الله عنه » .

صلى الله عليه وآله وسلم بأن الميت يقرأ في قبره ؛ فإن
الرجل أخبره بذلك وصدقه رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم .

قلنا : والذي يقرأ في القبر هو الروح عند مستقر
البدن .

وعند ابن منده ، عن طلحة بن عبيد الله : أنه أدركه
الليل فأوى إلى قبر عبد الله بن عمرو بن حرام ، فسمع
قراءة القرآن في القبر ، قال : ما سمعت أحسن منها ،
فجاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره بذلك .
وذكر ابن القيم وغيره ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ،
عن إبراهيم بن الصمة المهلبي ، أن الذين كانوا يميرون
بالجص بالأسحار قالوا : كُنَّا إِذَا مَرَرْنَا بِجَنَابَاتِ قَبْرِ ثَابِتِ
البناني سمعنا قراءة القرآن ^(١) .

(١) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب التهجد وقيام الليل (١/ ٢٣٥ ،
٤٤٥) ، وهذا من باب الكرامة وخرق العوائد .

وفي الباب آثار ، وأخبار ، وبلاغات ، وحكايات كثيرة ، ذكر كثيراً منها الشيخ ابن القيم في « الروح » ، وفي « حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح » ، والحافظ ابن أبي الدنيا في « المنامات » وغيره ، والقرطبي في « التذكرة » ، والسيوطي في « بشرى الكئيب » .

وثبت أن سعيد بن المسيب كان يسمع الأذان من روضته صلى الله عليه وآله وسلم أيام الحرّة^(١) .

(١) روى الحافظ الدارمي في سننه (رقم ٩٣) ، عن سعيد بن عبد العزيز قال : « لما كان أيام الحرّة لم يُؤدَّن في مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثلاثاً ، ولم يُقَمِّ ، ولم يبرح سعيد بن المسيب من المسجد ، وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمهمة يسمعها من قبر النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ » . وقال شيخنا رحمه الله : « لا يزال من الصالحين الصادقين في عصرنا من يسمع الأذان من قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » ، قلتُ : وقد ذكر نحو ذلك الشيخ ابن حجر الهيثمي في قصيدته المشهورة التي أولها « تواترت الأدلة والنقول » ، وكلُّ هذا جائز عقلاً وشرعاً .

(٢٤) الطهارة لقراءة القرآن^(١) :

أولاً

وصف الله سبحانه كتابه الكريم بقوله : ﴿ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَكْتُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ وقد ذهب جمهرة الفقهاء إلى أن المراد من الآية الكريمة أنه لا يجوز مس المصحف إلا لمن تطهر من الجنابة ومن الحدث ، بأن يغتسل الجنب ، ويتوضأ المحدث^(٢) .

واحتجوا علي ذلك بما رواه الإمام مالك في الموطأ من أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله - صلى الله عليه

(١) من بعض كتابات المرحوم الأخ الدكتور علي عبد العظيم خبير مجمع البحوث بالأزهر ، بمجلة المسلم .

(٢) خلافا لابن حزم وغيره ، ممن يرى أن النهي عن مس المصحف في الآية الكريمة كان خبرا وتعريفاً بمنزلة القرآن الكريم في السماء ، ولم يكن أمر بالنهي للأمة عن مس المصحف في الأرض ، وهو رأي مخالف لجمهور المسلمين .

وآله وسلم - لعمر وبن حزم : « ولا يمس القرآن إلا طاهر » (١) .

كما احتجوا بما رواه الدارقطني في قصة إسلام عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، حينما طلب الصحيفة القرآنية من أخته قبل إسلامه ؛ فقالت له : « إنك رجس ، ولا ينبغي لك أن تمس الصحيفة » .

وهي في هذا ناظرة إلى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ .

ولقد نهى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن السفر بالمصحف إلى أرض الكفار مخافة أن يناله العدو بسوء ، كما ورد في صحيح مسلم .

(١) رواه مالك في الموطأ (١/١٩٩) ، والحاكم (١/٥٥٢) ، والطبراني في الكبير (١٢/٣١٣) ، والبيهقي في الكبرى (١/٣٠٩) ، (٤/٨٩) ، والدارقطني (٢/٢٨٥) ، وابن حبان (١٤/٥٠١) بترتيب ابن بلبان .

ثانياً

وللحرص على طهارة المصحف أفتى جمهرة الفقهاء بأنه لا يجوز لكل من الجنب ، والحائض ، والنفساء ، قراءة شيء من القرآن بقصد التلاوة ^(١) . أما القراءة على سبيل الدعاء ، أو التحصن ، أو بقصد الذكر ، كالتسمية عند بدء الطعام ، أو الركوب ، أو التحفظ ، أو نحوه ؛ فقد أباحها عدد كبير من الفقهاء .

أما مس المصحف فقد أفتى العلامة الحلواني من أئمة فقهاء الأحناف في كتابه « غاية البيان » بأنه لا يجوز مس المصحف - ولو آية - لكل من سبق ذكرهم إلا بغلاف منفصل عنه ، كأن يكون في صندوق ، أو حقيبة ، وكذلك الرسائل المشتملة على نص قرآني ، كما حرم

(١) قال شيخنا رحمه الله : « أجاز جمهور العلماء قراءة القرآن من غير طهر للمعلم والمتعلم تيسيراً على الحفظة ، ومنعاً للحرص ، وتشجيعاً للراغبين فيه » .

جمهرة الفقهاء دخول المسجد على الجنب والحائض إلا
لضرورة .

فإذا تلا المؤمن القرآن بغير وضوء فلا إثم عليه ،
بشرط ألا يمسه المصحف عند القراءة بغير غلاف منفصل
عنه ، ولكن بعض الفقهاء حرّم تلاوة القرآن على غير
الظاهر المتوضىء استناداً إلى ما رواه أحمد ، وأبو داود ،
وابن ماجه ، عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أن
رجلاً لقيه فسلم عليه ، فلم يرد عليه السلام حتى توضأ ،
ثم ردّ السلام ، ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لم
يمنعني أن أرد عليك إلاّ أني كرهت أن أذكر الله إلاّ
على طهارة » ^(١) .

قلتُ : وفي معنى هذا الحديث وما يؤخذ ويستفاد
منه وأمثاله نظر ، وبحث طويل .

(١) رواه أحمد (٤/٣٤٥ ، ٥/٨٠) ، وأبو داود (١/٥) ،

وابن ماجه (٣٤٤) ، والحاكم في المستدرک (١/٢٧٢) وغيرهم .

ثالثاً

والخلاصة أن قراءة القرآن الكريم بقصد التلاوة محرمة على الجنب والحائض والنفساء .

أما بقصد الدعاء ، أو التحصن ، وعند بداية الطعام والشراب ونهايته ، أو ما يشبه ذلك ؛ فجازة .

(٢٥) أحكام منثورة ومعلومات :

أولاً

يستحب للتالي وللسامع أن يعقب على الآيات والصور بمقتضى مفهومها ، بل قد يجب ذلك في مثل قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، فعليه بعد قراءتها أو سماعها أن يستجيب للأمر ، فيدعو ويسأل الله من فضله بصوت خفيض ، يفرق به بين القرآن وغيره .

وكذلك في مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ

يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿ يَعْقِبُ عَلَيْهِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَجُوبًا وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ .

وفي مثل ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ يسبح .

وفي ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ يكررها .

وفي ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ يقول :
وأنا على ذلك من الشاهدين يا رب (١) .

وفي ﴿ فَبِأَيِّ آيَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ يقول : صَدَقْنَا
فلا نكذب بشيء من آلائك ، فلك الحمد (٢) .

(١) رواه أحمد (١٣٤٧) .

(٢) وفي حديث الترمذي (٣٢١٣) : « لقد قرأتها - أي سورة الرحمن - على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردوداً منكم ، كنتُ كلما أتيتُ على قوله ﴿ فَبِأَيِّ آيَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ قالوا : لا بشيءٍ من نعمك ربنا نكذبُ فلك الحمد » .

ويقول في ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكَ تَمَارَى ﴾ : نعوذ بك أن
نتمارى في آلائك .

فإذا ختم « تبارك » مثلاً قائلاً : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ
مَأْوَاكُمْ غُورًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَّعِينٍ ﴾ فليقل : يأتي به الله
إن شاء ، وله الحمد .

وإذا ختم « التين والزيتون » قائلاً ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ
بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ﴾ فليقل : بلى ، وأنا على ذلك من
الشاهدين (١) .

وإذا ختم « القيامة » قائلاً ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ
يُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴾ فليقل : بلى ، هو على كل شيء قدير (٢) .

وفي مثل قوله تعالى ، من سورة « المرسلات »
﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ يقول : آمنا بالله ، أو :
أمنت بالله وآياته (٣) .

(١) رواه الترمذي (٣٢٧٠) ، وأبو داود (٧٥٣) .

(٢) ، (٣) رواه أبو داود (٧٥٣) .

وهكذا إذا مرَّ بآية استغفار استغفر ، وإذا مرَّ بآية عذاب استعاذ واستجار ، أو بآية توبة تاب ، أو بآية سجدة سجد إن كان على طهر في مكان مهياً .

وقد استحَب العلماء كلُّ ذلك في الصلاة وغيرها ؛ لما رواه مسلم وغيره ؛ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ « يَقْرَأُ مَتْرَسَلًا ، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ » (١) .

وعلى القارىء إذا ثائب أن يمك حتى ينتهي ويتعوذ ، ثم يستأنف القراءة . وكذلك إذا عطس أمسك وحمد الله ، ثم استأنف ، فإذا سمع عاطساً لم يشمته أحد أمسك وشمته ، ثم عاد إلى قراءته إن لم يكن في الصلاة (٢) ، ويجوز له أن يقرأ القرآن متوضأ وغير متوضئ ، لا يمينه منه إلا الحدث الأكبر .

(١) رواه مسلم (١٢٩١) ، وأحمد (٢٢٢٧٨) وغيرهما .

(٢) إذا عطس في الصلاة حمد الله ، ولا يجوز له شمته غيره .

ثانيا

ومن آداب القارئ : إذا تيسر أن يتعطر ، ويستاك ، ويستقبل القبلة ، ويجلس جلسة الصلاة ؛ فكلُّ ذلك ثابت في السُّنة ، مكرر من عمل الصحابة والتابعين والسلف الصالح .

ومن أهم الآداب : أن يتفقه في أحكام القرآن ، فيتعرف معاني الكلمات والجمل ، وما شاء الله من ناسخ ومنسوخ ، ومحكم ومتشابه ، ومجمل ومفصل ، ولو بطريقة عامة ، حتى يعرف من أين يتدىء ، وإلى أين ينتهي؟! ، وكيف يفهم ويفهم؟! ، وكيف ينفع وينتفع؟! .

وكذلك من أهم الآداب : أن يكون صاحب القرآن حسن السمات ، كامل الوقار ، موصوفاً بالترفع عن التهريج والهذر واللغو ، والتنزل إلى مستوى أدب العامة والدهماء .

وعليه أن يكون قدوة كاملة في مظهره ومعاملته
ومحافظته على حقوق الله ، وآداب الشرع الشريف ،
وأن يحل حلال القرآن ، ويحرم حرامه ، ويقف عند
حدود أوامره ونواهيه ، متسامياً عن الكيوف ، متواضعاً
بحق ، لا يتاجر بكتاب الله ، ولا يتعالى به على الفقراء ،
فيجعله إقطاعاً ، أو مفاخرة ومباهاة ، أو جبروتاً وتكبيراً
على الناس .

وتلاحظ الجماهير أن أكثر قراء زماننا قد اتخذوا
لعمائمهم قلباً معيناً شاذاً ، وغير كريم ولا وقور ، بل
هو يدعو إلى سخرية الناس ولفت أنظارهم ، ونزولهم
بكرامة العمام (١) ، وإنه لأمر مؤسف كربه .

(١) كما أن بعض من لا خلاق لهم يستهزئ بأصحاب القرآن
وأهل العلم ، وراحوا يعملون (المسرحيات) والهزليات في
محاكاتهم ، يريدون أن يضعوا من قدر من رفعهم الله ، خدمة لأعداء الله
من علمانية وشيوعية وصهيونية وأيدي خفية .

ثالثاً

تجوز قراءة القرآن قياماً وقعوداً وعلى الجُنُوب ،
كما جاء في الآية الكريمة ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا
وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾ .

وقد ثبت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : « أن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يذكر الله
على كل أحيانه »^(١) ، تعني في جميع الحالات .

وروى أبو داود عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه
كان يقرأ ورده القرآني في الطريق .

والمختار جواز ذلك ما دام يلاحظ حقوق التلاوة ،
ولا ينشغل بها عما قد يضره أثناء المسير ؛ بل قد
استحبها أشياخنا لأنها تصرف القارئ عن كثير من

(١) رواه البخاري (١١٦/١ ، ٢٢٧) ، ومسلم (٣٧٣) ،

والترمذي (٤٦٣/٥) ، وابن ماجه (١١٠/١) .

محرمات الطريق ، وتملاً وقته بالقرآن والذكر ، بدلاً من التفكير فيما لا يفيد ، أو فيما قد يضر بالفعل .

رابعاً

يجب الصمت المطلق ، مع الأدب الكامل ، ومحاولة الخشوع والتذكر والتدبر أثناء تلاوة القرآن .

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ .

وقال : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ .

وقال : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ .

والحديث في أثناء تلاوة القرآن خصلة من خصال الكفر والجاهلية ، وقد حكى الله ذلك عن أعدائه فقال : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴾ .

كما ذكر الله عن أهل العلم حين يسمعون القرآن أنه
﴿ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ ، وذكر الله عن المؤمنين أنهم ﴿ إِذَا
تَلَّوْا عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ ، وذكر عن
صالحى أهل الكتاب أنهم ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ
تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ .

وقد قاس العلماء السماع من آلات الإذاعة على
السماع من القارئ الحاضر ، من حيث أن التعظيم إنما
هو للكلام المتلو لا لشخص التالي ، والتقدير إنما هو
للمتلو وربّه ، لا للتالي ولا لمجلسه .

ويقول تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ فلا يشرع القارئ في قراءته إلا بعد
الاستعاذة ، سواء كانت القراءة من أول السورة أو من
وسطها ، فإذا بدأ السورة ثنى بعد الاستعاذة بالبسملة ،
وإذا قرأ من وسط السورة كان مخيراً في البسملة فعلاً أو
تركاً بعد الاستعاذة .

خامسا

اختلف العلماء ، هل الأفضل الوقوف على رأس الآية ، أو الوقوف على ما يتم به الكلام ، ويتضح معه المعنى؟! .

فذهب جماعة منهم البيهقي ، والقرطبي في أحد قوليه ، والزهري ، إلى أن الوقوف على رأس الآية أفضل .

وذهب جماعة إلى أن الوقوف على رأس الآية يكون أفضل إذا لم تتعلق الآية بما بعدها في المعنى ، وإلا كان الوقوف مع تمام المعنى أفضل .

والمذهب الأخير مذهب عدل جامع بين خير الوجهين الواردين ، ثم هو الذي يتماشى مع العقل ، ولا يجافي النقل ، وعليه العمل ، ويحقق الغرض من أحكام الوقف والابتداء ، وتبليغ الأمر والنهي والحكمة ،

فلا يجوز - فيما نعتقد - الوقف بحكم انتهاء الآية على مثل قوله تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴾ ، ثم يبتدىء بقوله : ﴿ عَبْدًا إِذَا صَلَّى ﴾ ، ولا على مثل قوله : ﴿ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ ، ويبتدىء بقوله : ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ؛ لسقوط حكمة الإفهام والبلاغ ، وفقدان المعنى البياني من السياق ^(١) .

أما حديث الترمذي وأبي داود ، عن أم سلمة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقطع قراءته فيقول : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ثم يقف ، ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثم يقف ، ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ ثم يقف ... وهكذا ؛ فإننا

(١) وهنا يجب التنبيه على ما سماه علماء التجويد « الوقف القبيح » ، والذي قد يؤدي إلى الكفر إن تعمد صاحبه ، ومثاله من يقف على ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ ، ثم يبدأ بـ ﴿ إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ ، أو يقف على ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ ﴾ ، ثم يبدأ بـ ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ .

نرجح أن هذا خاص بالفاتحة لورود الحديث الصحيح بأنَّ العبد كلما قرأ آية ووقف على رأسها من الفاتحة أجابه ربه بخطاب قدسي أعلى ، فهو يقف منتظراً التمتع بالخطاب الإلهي ، والحصول على هذا الفيض الأسمى . ثمَّ من جهة أخرى نجد أنَّ المعنى ينتهي في الفاتحة بانتهاء كل آية منها ، ثمَّ تستقل الآية التي بعدها بمعنى جديد في ذاته ، وإن كان مترابطاً مع سابقه ولاحقه فلا تنافي بين الحديث وما ذهبنا إليه .

قال تعالى : ﴿ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ .

قال الإمام عليُّ كرم الله وجهه : « الترتيل : تجويد الحروف ، ومعرفة الوقوف » .

ثمَّ : هل الأفضل التأنِّي والهدوء مع قلة القراءة ، أو الإسراع مع كثرتها ؟ .

إنَّ الأمر بالترتيل متعين مع القلة والكثرة ، والهدوء

والسرعة ، قال ابن مسعود رضي الله عنه : « لا تهذوا بالقرآن هذوكم بالشعر ، ولا تنثروه نثر الدقل » ، والدقل : التمر الذي يلقي بغير نظام ولا اكتراث ، فهو يأمر بالاعتدال .

وقد ذهب ابن عباس وابن مسعود ومجاهد ، ومن تبعهم كالغزالي وابن كثير ، إلى أن قلة القراءة مع التدبر أفضل ؛ لأنَّ القراءة من غير تدبر يفعلها البار والفاجر ، والعالم والجاهل ، والمؤمن والمنافق .

روى أحمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنَّه ذكر لها أناس يقرءون القرآن في الليلة مرة أو مرتين ؛ فقالت : أولئك قوم قرءوا ولم يقرءوا ، ثمَّ ذكرت كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ فصلاً ، ويتدبر ، ويقف عند المعاني ، ويقضي بمقتضاها .

ولكن أصحاب الشافعي وآخرون رجَّحوا قراءة

السرعة مع الكثرة ، ما دامت لا تصل إلى حد الهذمة ،
يعني خلط الحروف وإضاعة الأحكام .

واستدلوا بحديث الترمذي عن ابن مسعود مرفوعاً :
« من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة ، والحسنة
بعشر أمثالها ، لا أقول (آلم) حرف ، ولكن ألف
حرف ، ولام حرف ، وميم حرف » ^(١) .

وقد جاء ذلك عن كثير من السلف ، ومنهم عثمان
ابن عفان رضي الله عنه ، وقد روي عنه كثرة القراءة في
الصلاة وغيرها .

وقد روى البخاري ، عن ابن عباس رضي الله
عنهما ، أنه قال لأبي حمزة ، وكان يحب القراءة
السريعة الكثيرة : إن كنت فاعلاً لا بد ؛ فاقراً قراءة
تسمعها أذنك ، ويعيها قلبك .

(١) رواه الترمذي (٥/ ١٧٥) ، والطبراني في الكبير (٩/ ١٣٠) .

قال ابن القيم ما معناه : إن ثواب قراءة التدبر أجل قدراً ، ولو أن قراءة الإسراع أسرع عدداً ؛ فالأول كمن تصدق بجوهرة واحدة ثمينة ، والثاني كمن تصدق بحفنة من المال . قلنا : والعبرة بالإخلاص والقبول ، والأعمال بالنيات .

(٢٦) خاتمة .. طرائف قرآنية :

ونستحب أن نختم هذا البحث بهذه الطرف البليغة البالغة :

أولاً : من الطرائف أن لفظ الجلالة « الله » ذكر في القرآن على المتواتر (٩٨٠) مرة ، وقد اتخذ بعض السادة من هذا العدد إشارة خاصة ، فجعله غاية الورد اليومي ، والقدر المتوسل به إلى الله ، مستنداً إلى أن أي شيء جاء في القرآن ، لم يجيء اعتباطاً ومصادفة ، وإنما هو لسر وحكمة ، ولهذا جاء الأمر بتدبر القرآن

وآياته ، وقد أخذ بعضهم من هذا العدد أن لفظ « الله »
هو الاسم الأعظم .

ثانياً : وقد جمع القرآن كلمات من لغات أشهر
القبائل ، ليتم له الكمال والعمومية ؛ فمثلاً جاء فيه :

﴿ فَرَزِيلًا ﴾ بمعنى مَيِّزَنَا ، بلغة حمير .

و ﴿ بِالْوَصِيدِ ﴾ بمعنى الفِنَاء ، بلغة مذُجَج .

و ﴿ صِيَّاصِيهِمْ ﴾ بمعنى حصونهم ، بلغة قيس

غيلان .

و ﴿ كَلٌّ ﴾ بمعنى عيال ، بلغة سعد العشيرة .

و ﴿ مَنَسَاتُهُ ﴾ بمعنى عصاه ، بلغة الحضارمة .

و ﴿ حَصْرَتٌ ﴾ بمعنى ضاقت ، بلغة اليمامة .

و ﴿ لِأَحْتَكَنَّ ﴾ بمعنى لأستأصلن ، بلغة الأشاعرة .

و ﴿ لَيْنَةٌ ﴾ بمعنى نخلة ، بلغة الأوس .

و ﴿يَنْفَضُوا﴾ بمعنى يذهبوا ، بلغة الخزرج . . إلى غير ذلك .

ثالثاً : قال ابن جرير ما إجماله : إنَّ ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وغيره ، من أنَّ بعض ألفاظ القرآن فارسية الأصل ، أو حبشية ، أو نبطية ، أو نحو ذلك ، إنما اتفق فيها توارد اللغات ، فتكلمت بها العرب وغيرهم بلفظ متقارب النطق .

وإذا سلمنا بأنَّ اللغة العربية متفرعة عن لغة قديمة ، فيكون المعنى أنَّ الكلمة في اللغتين أخذت من معين واحد ؛ فهي دخيلة هنا وهنا ، بمستوى واحد تقريباً .

نقول : وهذا مذهب موفق ، وإن كان بعض العلماء يرى أنَّ هذه الألفاظ إنما هي عربية الأصل ، نقلت إلى اللغات الأخرى بحكم الهجرة والتجارة ، ثم اشتهرت في هذه اللغات ، وأخذت لهجتها وصورتها ، وهو رأي آخر في جانب اللغة العربية .

فلفظ « جهنم » في العبرية : كهنام .

و « الشيطان » : سطن .

و « صلوات » : سلوتا .

و « فردوس » في الرومية : فرداسا . . إلخ .

فهو من قبيل التوارد ، لا من قبيل النقل ، وحتى لو قلنا بالنقل من الأعجمية على شكولها إلى العربية ، فإنَّ ذلك تم على يد أصحاب اللغة أنفسهم ، وهم الذين يملكون أن يختاروا لها ما هو أقرب إليها وأصلح ، ثم يهذبونه بالتعريب والصقل والإدماج ، فتتوفر له الصورة والروح العربية ، ويأخذ مساره فيها ، منسلخاً لفظاً وأداءً عن أعجميته ، فيصبح عربياً أصيلاً ، كلفظ : « الأرائك » ، و « الإستبرق » ، و « السرادق » ، و « السندس » ، و « الأباريق » ، و « القسطاس » . . إلخ .
ثمَّ لماذا نقول : إنَّ العربية نقلت إليها هذه الألفاظ ،

ولا نقول : إن اللغات الأخرى نقلتها منها ، بعد كل هذه التحقيقات المقبولة لغة وتاريخاً .

وإذا كنا معتقدين أن القرآن كلام الله ، فكلُّ كلام هو ملكه تعالى ، وهو صاحب الحق لا غيره في أن يقول ما شاء كما شاء سبحانه وتعالى .

رابعاً : وآيات القرآن على المشهور (٦٢٣٦) آية ، وكلماته (٧٧٤٣٩) كلمة ، وحروفه (٣٤٠٧٤٠) على خلاف في بعض الجزئيات غير ذي بال .

ولعلماء الحروف والأعداد في ذلك كلام كثير ، في بعضه متعة وطرافة ، وبعضه مرفوض لشبهه بالأسحار والأوافق .

قالوا : ونصف القرآن بلفظ ﴿ وَلِيَتَلَطَّفْ ﴾ من سورة الكهف ، وعدد السور (١١٤) سورة .

منها (٢٣) سورة مدنية ، تزيد على ثلث القرآن ،

وهي تشمل طوال المفصل ، ويلاحظ في آياتها الطول ،
وعدد الآيات المدنية (١٤٥٦) آية .

ومنها (٩١) سورة مكية ، وهي أكثر قصار المفصل ،
ويلاحظ في آياتها القصر .

والآيات المكية أكثرها زجر ودعوة إلى التوحيد
وترك الشرك ، والآيات المدنية طويلة ، وأكثرها تعليم
وبيان وتشريع .

وقد قسّم المسلمون المصحف إلى (ثلاثين) جزءاً ،
وقسموا كل جزء إلى حزبين ، وقسموا كل حزب إلى
أربعة أرباع ، فيكون الجزء حزبين ، أي ثمانية أرباع ،
وعلى هذا سار العمل بلا خلاف عند المشاركة وبعض
المغاربة .

خامساً : المكي من القرآن ما نزل قبل الهجرة ،
والمدني : ما نزل بعدها على الأشهر .

وفي القرآن الكريم من البدائع والطرف ، والأمثال
والحكم ، والمعارف والكونيات ، ما لم يجمع في كتاب
سماوي ولا أرضي ، لا سابق ولا لاحق .

نفعنا الله تعالى به ، وجعلنا من أهله ، آمين ،
ونستغفر الله تعالى ونتوب إليه ، وصلى الله وسلم
وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وكتبه المفتقر إليه تعالى وحده

محمد زكي الدين بن إبراهيم الخليل الشاذلي

رائد العشيرة وشيخ الطريقة الشاذلية المحمدية

وعضو المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر المحمية

رحمه الله تعالى رحمة واسعة

من دعاء فضيلة الإمام الرائد

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ قَوِيٍّ عَلَيْهِ
بَدَنِي بِعَافِيَتِكَ ، أَوْ نَالَتَهُ يَدِي بِفَضْلِ نِعْمَتِكَ ، أَوْ
تَوَغَّلْتُ فِيهِ بِسَعَةِ رِزْقِكَ ، أَوْ احْتَجَبْتُ بِهِ عَنِ النَّاسِ
بِسِتْرِكَ ، أَوْ أَتَكَلْتُ فِيهِ عَلَى فَضْلِ أَنْاتِكَ وَحِلْمِكَ ،
أَوْ عَوَّلْتُ فِيهِ عَلَى عَظِيمِ عَفْوِكَ وَكَرَمِكَ .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَكُونَ عِبْرَةً لَخَلْقِكَ ، أَوْ أَنْ
يَكُونَ أَحَدٌ أَسْعَدَ مِنِّي بِمَا عَلَّمْتَنِي ، أَوْ أَنْ أَسْتَعِينُ
بِمَعْصِيَتِكَ عَلَى نَفْعٍ يُصِيبُنِي .

اللَّهُمَّ أَمْتَنِي الْمَوْتَةَ الْحَسَنَةَ ، وَخَفِّفْ عَنِّي غَمْرَاتِ
الْمَوْتِ وَسَكَرَاتِهِ ، وَاخْتِمْ لِي بِمَا خَتَمْتَ بِهِ لِنَبِيِّكَ
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتِمَةَ السَّعَادَةِ وَحَسَنَ الثَّوَابِ وَالْمَغْفِرَةِ ،
بِحُبِّي لَكَ وَلَهُ ، ثُمَّ بِحُبِّي لِأَصْحَابِهِ وَآلِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ
بِحُبِّي لِلْسَّادَةِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ ، يَا كَرِيمَ .

﴿ آمِينَ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾

في رياض القرآن الكريم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حامداً ، مصلياً ، مسلماً

أما بعد :

فهذه خواطر ومعلومات قرآنية « في رياض القرآن الكريم » جمعتها لتكون تديلاً على رسالة شيخنا الإمام محمد زكي إبراهيم رحمه الله « حول معالم القرآن » ، وكان شيخنا رحمه الله قد نوى أن يكتب جزءاً ثانياً لهذا الكتاب ، فَمَعِينُ الْقُرْآنِ لا ينضب ، ولكن إرادة الله سابقة .

والمقصود ذكر ما ينفع المسلمين ، في رسالة موجزة ، في حجم الجيب ، لتكون سهلة القراءة في جميع الأوقات ، وما توفيقى إلا بالله العليّ العظيم .

(١) مع شيخنا الرائد :

كان شيخنا رحمه الله يحفظ القرآن الكريم عن ظهر قلب ، ويهتم بمعانيه ، وقراءاته ، وقد كان مجلس درسه رحمه الله مليئاً بفرائد الفوائد القرآنية النادرة .
وكان رحمه الله تعالى يحثُّ على المحافظة على الورد القرآني اليومي ، وتفصيله :

- ١ - قراءة ما تيسر من القرآن يومياً ، ولو آيات قليلة ، حتى يختم القرآن ، ثم يبدأ فيه من جديد ، وهذا شأن الحال المرتحل كما ورد في الحديث الشريف .
- ٢ - قراءة سورة « الواقعة » بعد صلاة الفجر ، و « الرحمن » بعد العصر ، و « يس » بعد المغرب ، و « تبارك الملك » بعد العشاء ، و « الدخان » ليلة الجمعة ، و « الكهف » يوم الجمعة .
- ٣ - قراءة السور والآيات ذات الخصائص ،

والفضل العظيم ، والأجر الكبير ، مما ورد فيها أنها
تعديل ثلث القرآن أو ربعه ، كسورة الإخلاص ،
والكافرون ، والزلزلة ، وآية الكرسي ، وخواتيم البقرة ،
ونحو ذلك .

فكلُّ هذا من السنن المؤكدة ، والمستحبات ،
والفضائل ، ممَّا هو ضروري للسالك إلى الله تعالى ،
المترقِّي في درجات الكمال ، بعد محافظته على
الفرائض والواجبات ، وأدائها على أكمل وجه في
أوقاتها ، إذ لا بد للسالك إلى الله من معرفة مراتب
الأعمال ، وأن يكون فقيهاً بالأولويات ، عليماً
بالضروريات ، فلا يهتم بالفروع ويترك الأصول ،
ويقضي وقته في النوافل مع إهماله الواجبات ، فيكون
كمن يزين جداراً هشاً لا أساس له ، يوشك أن ينهار ،
ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وفضلاً عن اهتمام شيخنا رحمه الله بالقرآن في مجالس علمه ، فقد كان رحمه الله كثير التلاوة له ، يحث على مجالس تلاوته ومدارسته ، وقد كتب عدة دراسات قيمة حول كتاب الله عزَّ وجل ، منها :

١ - الإسكات بركات القرآن على الأحياء والأموات ، وهو مطبوع ، حول الأوراد القرآنية ، ومعاني الاختيار والتفضيل بين السور والآيات ، وخصائص القرآن ، وفضائل بعض سورته ، وانتفاع الميت به ، والتداوي والرقية والعلاج بالقرآن .

٢) حول معالم القرآن ، وهو هذا الكتاب ، معلومات وحقائق لا يستغني عنها عالم ولا معلّم ولا متعلم ، وثقافة قرآنية أساسية ، بمنهج علمي ، مع ذكر الدليل ، على طريقة تجمع بين الفقه والحديث .

٣) معارج البهاء الأقدس لمحات من فقه المعرفة ودرس في التوحيد من سورة الإخلاص ، تحت الطبع ،

حول سورة الإخلاص وفضلها وما حوته من معاني التوحيد ، جمعاً بين العقيدة والتفسير والتصوف .

(٤) تفسير آيات مختارة من كتاب الله تعالى ، وهو ما زال مخطوطاً ، أسأل الله تعالى أن يوفق لطباعته .

(٥) لحظات التجلي ، تفسير مختارات من سور القرآن ، منها التوبة والحجرات ، وقد فقد في حياة شيخنا رحمه الله عند نقل مكتبته كما أخبرني .

هذا ، عدا الدراسات والبحوث والمقالات القرآنية المتناثرة بالمجلات الإسلامية ، وفي مجلته « المسلم » ، ومما ينبغي أن يذكر - في مجال ذكر الفضل لأهله - أن شيخنا رحمه الله تعالى كان من أول من نادوا بتسجيل القرآن الكريم برواية الدوري وبقية القراءات ، وهذا مسجل في مجلة المسلم في وقته . رحم الله تعالى شيخنا رحمة واسعة ، وجعل القرآن مؤنسه في وحدته ،

ونوراً له في قبره ، وشفيعاً يوم الفزع الأكبر ، وألحقنا به
على الإيمان والخير .

(٢) سجود التلاوة :

سجود التلاوة : هو سجود يقوم به المسلم إذا قرأ أو
استمع إلى موضع من مواضع السجود التي سنذكرها .
وآيات السجدة في القرآن ثلاثة أنواع :

الأول : ما فيه أمر صريح واضح بالسجود لله تعالى
مثل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا
وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ .

الثاني : ما تضمن حكاية استنكاف واستكبار
المنافقين والكفار عن السجود لله حين أمرهم ، فيسجد
المسلم مخالفة لهم ، مثل : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ
قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴾ .

الثالث : ما فيه ذكر امتثال الأنبياء للسجود لله

تعالى ، فالمسلم يسجد اقتداء بهم ، مثل : ﴿ وَظَنَّ
دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَاتَهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ .

مواضع سجود التلاوة :

مواضع سجود التلاوة في القرآن الكريم خمسة
عشر موضعاً ، اتفق الفقهاء على ثلاثة عشر موضعاً ،
وموضعان قال بهما بعض الفقهاء ، وأرى أن يسجد
فيهما المسلم احتياطاً وأدباً وخروجاً من الخلاف .

أ - المواضع المتفق عليها :

(١) قوله تعالى في سورة الأعراف ، الآية ٢٠٦ : ﴿ إِنَّ
الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسَبِّحُونَهُ وَلَهُ
يَسْجُدُونَ ﴾ .

(٢) قوله تعالى في سورة الرعد ، الآية ١٥ : ﴿ وَلِلَّهِ
يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ
بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ .

(٣) قوله تعالى في سورة النحل ، الآية ٤٩ : ﴿ وَلِلَّهِ
يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ
وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ .

(٤) قوله تعالى في سورة الإسراء ، الآيتان ١٠٧ ،
١٠٨ : ﴿ قُلْ آمَنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ
مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾
وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴾ .

(٥) قوله تعالى في سورة مريم ، الآية ٥٨ : ﴿ أُولَئِكَ
الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا
مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا
إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ .

(٦) قوله تعالى في سورة الحج ، الآية ١٨ : ﴿ أَلَمْ تَرَ
أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ
وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ

وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَن يُهِنِ اللَّهُ
فَمَا لَهُ مِن مَّكْرَمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ❀ .

(٧) قوله تعالى في سورة الفرقان ، الآية ٦٠ : ❀ وَإِذَا
قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا
تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ❀ .

(٨) قوله تعالى في سورة النمل ، الآيتان ٢٥ ، ٢٦ :
❀ أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ❀ .

(٩) قوله تعالى في سورة السجدة ، الآية ١٥ : ❀ إِنَّمَا
يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا
بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ❀ .

(١٠) قوله تعالى في سورة فصلت ، الآيتان ٣٧ ، ٣٨ :
❀ وَمِنَ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا

لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ
إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ
يَسْبَحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ ﴿٣٨﴾ .

(١١) قوله تعالى في سورة النجم ، الآيات ٥٩ - ٦٢ :

﴿ أَفَمِنَ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا
تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ ﴿٦١﴾ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ
وَاعْبُدُوا ﴿٦٢﴾ .

(١٢) قوله تعالى في سورة الانشقاق ، الآيات ١٦ -

٢١ : ﴿ فَلَا أَقْسِمُ بِالشَّفَقِ ﴿١٦﴾ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴿١٧﴾
وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ﴿١٨﴾ لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ ﴿١٩﴾ فَمَا
لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا
يَسْجُدُونَ ﴿٢١﴾ .

(١٣) قوله تعالى في سورة العلق ، الآيات ١٥ - ١٩ :

﴿ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَه لِنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ

خَاطِئَةٌ ﴿١٦﴾ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴿١٧﴾ سَنَدُ الزَّبَانِيَةِ ﴿١٨﴾
كَلَّا لَا تَطِعُهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴿١٩﴾ .

ب - الموضوعان اللذان قال بهما بعض الفقهاء :

(١) قوله تعالى في سورة الحج ، الآية ٧٧ : ﴿ يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا
الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ، وهذه السجدة أثبتها
الشافعي وأحمد وجمهور الفقهاء ، ولم يقل بها أبو
حنيفة .

(٢) قوله تعالى في سورة ص ، الآية ٢٤ : ﴿ وَظَنَّ
دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَتَاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ ،
وهذه السجدة أثبتها أبو حنيفة ومالك ، وقال
الشافعي : إنها سجدة شكر ، لا سجدة تلاوة .

حكم سجود التلاوة :

سجود التلاوة مشروع ومطلوب ، قال الحنيفة :

إنه واجب ، وقال جمهور الفقهاء : إنه مندوب ،
فحكمه حكم السنن ، تركه يفوت الثواب ، والمداومة
على تركه تعد مظهراً من مظاهر الجفوة والبعد عن السنَّة ،
وقال بعض الفقهاء : تارك السنَّة يعاتبه النبي صلى الله
عليه وآله وسلم ، وليس عتابه صلى الله عليه وسلم
بالأمر الهين اليسير .

كيفية السجود ، وما يقال فيه :

إذا قرأ آية السجدة أو استمع إليها يتوجه للقبلة
ويكبر ثم يهوي ساجداً ، ويقول بعد التسبيح الدعاء
الذي كان يقوله النبي صلى الله عليه وآله وسلم في
سجود القرآن وهو : « سجد وجهي للذي خلقه وشقَّ
سمعه وبصره بحوله وقوته » ^(١) ، زاد في رواية

(١) رواه الترمذي (٤٧٤ / ٢ ، ٤٨٩ / ٥) وقال : « هذا حديث
حسن صحيح » ، والنسائي في الكبرى (٢٣٩ / ١) ، وفي المجتبى
(٢ / ٢٢٢) ، وأبو داود (٦٠ / ٢) وغيرهم .

البيهقي في سننه (٢ / ٣٢٥) في آخره : « فتبارك الله أحسن الخالقين » ، وفي رواية أبي داود (٢ / ٦٠) : « يقول ذلك في السجدة مراراً » ، أي يكرر هذا الدعاء في سجوده ، ثم يكبر ويرفع من السجود ، دون الحاجة إلى تشهد أو تسليم .

من أحكام سجود التلاوة :

- يكون متوضئاً ، وهو الأفضل والأتم والأولى ، فإن لم يتمكن من الوضوء فلا حرج عليه كما قال بعض الفقهاء ، فإن ذلك من يسر الإسلام .
- إذا تكررت آية السجدة من القارىء في المجلس الواحد يكفي لكل سجدة واحدة .
- إذا تعذر السجود الفوري لعدم صلاحية المكان أو الزمان ، أو عدم الطهارة ، يجوز تأخير السجود عن وقت التلاوة أو الاستماع ، وعليه أن يقضيها .

- إذا كان المستمع مأموماً لا يجوز له السجود إذا لم يسجد الإمام ، فإن سجد متعمداً بطلت صلاته .
- لا يسجد المستمع إذا لم يسجد القارئ .
- قال بعض الفقهاء : يكره سجود التلاوة في الأوقات التي تكره فيها النافلة ، وقال الشوكاني في نيل الأوطار : « والظاهر عدم الكراهة لأن السجود المذكور ليس بصلاة ، والأحاديث الواردة بالنهي مختصة بالصلاة » .

(٣) الاستشفاء بالقرآن :

تقدم في رسالة شيخنا رحمه الله رد قول القائلين بأن القرآن الكريم كتاب « تشريع وهداية » فقط .

وقد وجدت بخط شيخنا - رحمه الله تعالى -
إجابة على سؤال نصه : يعترض بعض الناس على هذا بأن القرآن كتاب هداية ودستور حياة ، ولم ينزل تعاويد

ولا تائم ، فما توجيه فضيلتكم؟! فأجاب شيخنا
رحمه الله بقوله :

« نعم هو هذا تماماً ، ولكنه يزيد على هذا أنه كتاب
امتاز بالبركة والسر ، وهكذا كان شأن الكتب السابقة ،
تعاليم وبركات وأسرار .

فهذا لا يتعارض مع هذا أبداً ، إذ أنه ليس كل ما في
القرآن أو امر ونواهي ، بل فيه الدعوات والأذكار وأنواع
الإشارات فيه شتى مليئة بالأسرار ، ولهذا وصف النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قراءة آيات خاصة منه لبعض
المرضى جسدياً أو نفسانياً .

ويجب أن يكون مفهوماً : أن الاستشفاء بالقرآن ما
هو إلا توسل إلى الله تعالى بآياته المقدسة في إنزال
الشفاء عند سببه ، وبهذا يزول غموض المفهوم من
التداوي أو الاستشفاء بالقرآن .

ولهذا يقول صلى الله عليه وآله وسلم : « من لم يستشف بالقرآن فلا شفاه الله »^(١) أي من لم يتوجه إلى الله تعالى في شفائه بعد أخذ الأسباب بالقرآن ونحوه من الأدعية النبوية فقد اعتمد على غير الله ، ومن اعتمد على غير الله وكله الله إلى من اعتمد عليه .
والله الموفق المستعان .

وسئل شيخنا رحمه الله عن قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « عليكم بالشفائين العسل والقرآن »^(٢) ، ما معناه ؟ ! .

(١) رواه الخلال في فضائل سورة الإخلاص (٧٧ / ١) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١ / ٢٤٩ / أ / ١) والديلمي في الفردوس ، عن رجاء الغنوي . وإسناده ضعيف .
(٢) رواه ابن ماجه (١١٤٢ / ٢) ، والحاكم في المستدرک (٢٢٢ / ٤) ، (٢٢٣ ، ٤٤٧) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤٤ / ٩) وغيرهم .

فأجاب رحمه الله - ومن خطه أنقل - :

« في الحديث إشارة إلى ضرورة الانتفاع بالأدوية الحسية المشار إليها في الحديث بـ « العسل » ، والأدوية المعنوية المشار إليها في الحديث بـ « القرآن » .
ففي الجمع بين العلاجين ما يرجى من الخير للمريض ، وذلك أن الإنسان جسم وروح ، فعلاج الجسم يكون من المحسوسات ، وعلاج الروح يكون من المعنويات ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصف هذا وذاك ، وفي الحديث : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء » ^(١) .

ولا يجوز أن يفهم أن الاقتصار على أحدهما يكفي ، فإنَّ العبد وهو يتناول دواءه ينطلق لسانه بصورة آية يدعو لنفسه بالشفاء ، ويدعو له من حوله بالشفاء ،

(١) رواه البخاري (٥٣٥٤) ، وأحمد (٣٧٧/١) وغيرهما .

ذلك أن الشافي في الحقيقة هو الله ، وما الدواء إلا سبب
تقع عنده إرادة الحق عزَّ وجلَّ .

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا
مرض قرأ في يديه بالمعوذات ومسح بهما على مواضع
الألم منه ، حتَّى في مرض وفاته ، لما اشتد عليه مرضه أمر
عائشة أن تقرأ في يديها وتمسح عليه ليخفف الله عنه .

وقد ثبت في الصحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم
بعث بعثاً إلى جهة ما ، فبينما هم عائدون إذ أمسى
عليهم الوقت فأووا إلى بيوت قبيلة في الطريق ، فإذا
سيد القبيلة لديغ ، لم تصلح معه الأدوية المعتادة عندهم ،
فقال أحد كبار رجال القبيلة لهؤلاء النفر من أصحاب
الرسول : إننا نراكم على خير ، فهل منكم من راق ؟! ،
فتقدم أحدهم ، ولعله ابن مسعود ، فقرأ على اللديغ
بسورة الفاتحة ، فشفاه الله ، فقدموا هدية إليهم ، فقالوا :
لا نأخذها حتى نستأذن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم ، فأتوه فحدثوه بما تم ، فتبسم صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال : « وما أدراكم أنها رقية ؟ ! ، خذوا ما أعطوكم ، واضربوا لي بسهم معكم » (١) .

ففي هذا الحديث دلالة على أن سورة الفاتحة رقية قرآنية يشفي الله بها المريض ، وخصوصاً إذا كان لديغاً ، بعد أن تتخذ معه الأساليب العلاجية المعهودة ، جمعاً بين العلاج الروحي والجسدي ، والله أعلم « انتهى ما أجاب به شيخنا رحمه الله .

أقول : والمقصود بالعدل هنا : غسل النحل ، وقد قال الله تعالى : ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أخي يشتكي

(١) هذا معنى حديث رواه البخاري (٧٩٥/٢) ، ومسلم (٢٢٠١) ، والترمذي (٣٩٨/٤) وغيرهم .

بطنه قال : « اسقه عسلاً » ، ثمَّ أتاه الثانية فقال : « اسقه عسلاً » ، ثمَّ أتاه الثالثة فقال : « اسقه عسلاً » ، ثمَّ أتاه فقال : قد فعلت فقال : « صدقَ اللهُ وكذبَ بطنُ أخيك ، اسقهِ عَسَلًا » فسقاه فبرأ^(١) .

ولشيخنا رحمه الله تعالى رسالة « التبصير في الطب النبوي » ، وهي مخطوطة ، يسر الله طباعتها .

(٤) وصول ثواب القرآن للأموات :

اتفق الفقهاء على أن الحيَّ إن تصدق أو دعا للأموات ووهب ثواب ذلك لهم فإنَّه يصل إليهم وينتفعون به^(٢) .

(١) رواه البخاري (٥٣٦٠ ، ٥٣٨٦) ، ومسلم (٢٢١٧) ، والترمذي (٤٠٩/٤) .

(٢) راجع الشرح الكبير للإمام أحمد الدردير (١٠/٢) ، وفتح القدير للكمال بن الهمام (٣/١٤٢) ، ومغني المحتاج (٣/٦٩) ، وحاشية ابن عابدين (٢/١١٢) .

وقد ذهب جمهور الفقهاء^(١) إلى أن إهداء ثواب قراءة القرآن إلى الميت جائز ويصل إليه وينتفع به ، وكذلك ما شابه ذلك من القربات كالذكر والطواف والحج والعمرة والصلاة والصيام .

وهذا هو المذهب الراجح ، وهو الذي عليه السادة الصوفية ، وأدركنا عليه العمل ، وبه أفتى شيخنا في أكثر من مؤلف له رحمه الله تعالى .

وقد استدلووا لذلك بأدلة كثيرة ، أذكر منها :

١ - قراءة فاتحة الكتاب على الميت في صلاة الجنازة ثابتة ، والميت هو الميت ، سواء كان في نعشه أو في قبره ، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى على المرأة السوداء التي كانت تقم المسجد بعد أن دفنت في قبرها ، والفاتحة قرآن .

(١) ذهب إلى ذلك الحنفية والحنابلة ومتأخرو المالكية والشافعية .

٢ - روى الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٠ / ١٩)

عن العلاء بن اللجلاج ، عن أبيه قال : قال لي أبي : يا بني ! إذا أنا مت فألحدني ، فإذا وضعتني في لحدي فقل : بسم الله ، وعلى ملة رسول الله ، ثم سنّ عليّ الثرى سنّاً ، ثمّ اقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها فإنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك ^(١) .

وقال الخلال في جامعه : أخبرني الحسن بن أحمد الوراق ، قال : حدثني علي بن موسى الحدّاد ، وكان صدوقاً ، قال : كنت مع أحمد بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة ، فلما دُفِنَ الميت جلس رجلٌ ضريّر يقرأ عند القبر ، فقال له أحمد : قُمْ ؛ فإنّ القراءة عند القبر بدعة ، فلما خرجنا من المقابر قال محمد بن

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤ / ٣) : « رواه الطبراني

في الكبير ورجاله موثقون » .

قدامة لأحمد بن حنبل : يا أبا عبد الله ! ما تقول في
مبشر الحلبي ؟! قال : ثقة ، قال : كتبت عنه شيئاً ،
قلتُ : نعم ، قال ابن قدامة : فأخبرني مبشر ، عن
عبد الرحمن بن اللجلاج ، عن أبيه : أنه أوصى إذا دفن
أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها ، وقال :
سمعت ابن عمر يوصي بذلك ، فقال له أحمد :
فارجع وقل للرجل يقرأ^(١) .

ووجه الدلالة من هذا الأثر ، أن مثل هذا لا يصدر
عن ابن عمر رضي الله عنه اجتهاداً ، بل لا بد أن يكون
عن توقيف .

وقال ابن القيم : « وذكر الخلال ، عن الشعبي قال :
« كانت الأنصار إذا مات لهم الميت اختلفوا إلى قبره
يقرءون القرآن » .

(١) أورده ابن القيم في كتابه « الروح » (ص ١٠) .

والآثار والبلاغات في هذا الباب كثيرة ، فلتراجع في مظانها من كتب السنة .

٣ - حديث معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « اقرءوا يس على موتاكم » . وفي رواية : « اقرءوا على موتاكم يس » (١) .

ففي الحديث أمر واضح وصریح بقراءة « يس » على الموتى ، وقول مَنْ حَمَلَ لَفْظَ « الموتى » على « الاحتضار » مرجوح ، قال ابن الرفعة : لفظ « الموتى » حقيقة فيمن مات ، ولا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا بقريضة تدل على ذلك ، وليس هنا قريضة .

قلتُ : وإذا قلنا إن لفظ « موتى » يطلق على الميت

(١) رواه أحمد (٥/٢٦ ، ٢٧) ، وأبو داود (٣/١٩١) ، والنسائي في الكبرى (٦/٢٦٥) ، وابن حبان في صحيحه (٧/٢٦٩) ، والطبراني في الكبير (٢٠/٢١٩) وغيرهم .

فعلاً ، وعلى المحتضر « من سيموت » ، فهو من المشترك اللفظي ، ففي هذه الحالة يحمل على المعنيين جميعاً ، ولا معنى لصرفه إلى المحتضر فقط .

٤ - وروى الطبراني ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره ، وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب وعند رجله بخاتمة سورة البقرة في قبره »^(١) . وفي رواية : « وليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وعند رجله بخاتمة سورة البقرة في قبره » .

٥ - وروى الدارقطني أن رجلاً قال : يا رسول الله !

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٢ / ٤٤٤) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧ / ١٦) ، وأورده الديلمي في الفردوس (١ / ٢٨٤) . قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ / ٤٤) : « رواه الطبراني في الكبير ، وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف » .

كان لي أبوان أبرهما في حال حياتهما فكيف لي ببرهما بعد موتهما؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ مِنْ الْبِرِّ بَعْدَ الْمَوْتِ أَنْ تَصَلِّيَ لَهُمَا مَعَ صَلَاتِكَ، وَأَنْ تَصُومَ لَهُمَا مَعَ صِيَامِكَ»^(١).

وإذا كان ثواب الصلاة والصيام يصل فكذلك القرآن، والصلاة تشتمل على القرآن والذكر. وفي الباب أدلة أخرى، ومن أراد المزيد فعليه بكتاب شيخنا رحمه الله «الإسكات بركات القرآن على الأحياء والأموات».

(٥) حرمة التدخين في مجالس القرآن:

الدخان أمر مُحْدَث، ولما بدأ ظهوره اختلف العلماء بشأنه، فقال الجمهور بحرمة، وقال البعض: بكرأته، وشدَّ نفر فقالوا بإباحته. هذا كان فيما مضى،

^(١) راجع نيل الأوطار (٤/١٤٣)، وسبيل السلام (٢/١١٩).

أمّا اليوم فأجمع العلماء على حرمة ، لتحقق ضرره ومفاسده ، وقد صرح بذلك فضيلة مفتي مصر الشيخ الدكتور نصر فريد واصل فقال : « لقد ثبت علمياً وطيباً أنّ التدخين ضار بصحة الإنسان ، وأنّه يسبب أمراضاً فتآكة ، في مقدمتها السرطان ، والموقف الشرعي واضح وحاسم من كل ما يسبب ضرراً مادياً أو جسمانياً أو نفسياً للإنسان ، وهو الحرمة ، ولذلك فإن القول بتحريم التدخين يستند إلى مبررات شرعية واضحة ، وليس محل خلاف بين العلماء » .

ثمّ قال : « ولذلك فإن التدخين حرام بكل المقاييس الشرعية لما فيه من الإضرار بالمدخن ومن حوله ، بل إن حرمة أشد من حرمة الخمر ، لأن الخمر تضرُّ بصاحبها فقط ، أمّا التدخين فإنّه يضر بالمدخن ومن حوله » (١) .

(١) نشر نص كلام المفتي في التدخين كاملاً بجريدة «الإتحاد»

الإماراتية في عدد الجمعة ٩ يونيو ٢٠٠٠ م .

ثُمَّ ذَكَرَ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْمُفْتِي أَنْ حَدِيثَ لَعْنِ شَارِبِ
الْخَمْرِ وَبَائِعِهَا وَحَامِلِهَا وَعَاصِرِهَا وَمَعْتَصِرِهَا وَالْمَحْمُولَةَ
إِلَيْهِ يَشْمَلُ الْمُدْخِنِينَ لِمَا فِي التَّدْخِينِ مِنْ أَضْرَارٍ بَلِيغَةٍ ،
وَأَعْلَنَ حَرَمَةَ التَّعَامُلِ الْمَالِيِّ وَالتَّجَارِيِّ مَعَ شَرِكَاتِ
التَّدْخِينِ وَالتَّبْعِ ، أَوْ التَّجَارَةِ فِي أَسْهَمِهَا .

وَلَيْسَ فِي كَلَامِ فَضِيلَةَ الدُّكْتُورِ الْمُفْتِي أَيَّ نَوْعٍ مِنْ
الْمُبَالِغَةِ ، فَإِنَّ فِي التَّدْخِينِ أَضْرَارًا عَظِيمَةً فِي النَفْسِ ،
وَفِي الْمَجْتَمَعِ ، وَفِيهِ مَسَاعِدَةُ الْكُفْرَانِ وَتَقْوِيَةُ اقْتِصَادِهِمْ
وَتَمْوِيلُ الْإِلْحَادِ وَالتَّبْشِيرِ وَالتَّنْصِيرِ وَإِضْعَافُ اقْتِصَادِ
الْمُسْلِمِينَ .

وَالَّذِي يَهْمُنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ التَّدْخِينَ حَرَامٌ ،
وَأَنَّهُ أَشَدُّ حَرَمَةً فِي مَجَالِسِ الْقُرْآنِ ، وَيَعْتَبَرُ مِنْ بَابِ
الْمُهَانَةِ وَالِاسْتِهْتَارِ بِالْقُرْآنِ ، صَارِفًا عَنْ حَسَنِ الْقِرَاءَةِ
وَالِاسْتِمَاعِ ، وَمُنَافِيًا لِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ مِنْ
حُزْنٍ وَخَشْوَعٍ ، وَصَارِفًا عَنْ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَالتَّفَكُّرِ فِي

معانيه ، ولا عبرة أبداً بكلام أهل البدع والأهواء ممن ابتلاهم الله عزَّ وجلَّ به ، فالتدخين حرامٌ وإن شربه كبار العلماء ، وهو ضار بالصحة وإن شربه كبار الأطباء .

ولا يفوتني هنا أن أنقل بعض عبارات السادة الصوفية في حرمة الدخان .

قال سيدي العلامة محمد بن ناصر الدرعي في أجوبته : « اتفقت كلمة علماء الظاهر وجميع أهل الباطن على تحريمه - يعني الدخان بأنواعه - ولم يتكلم فيه بالخلية إلا أهل الأهواء ، ولا يشربه إلا المهفوتون يعني الأراذل الساقطون ، ومن يشرب التبغ أو يشم الشم فليس عندنا بشيء » ١. هـ وقال أيضاً : « حاشا أن يشرب الأولياء ذلك - يعني الدخان بأنواعه - لأن قلوبهم منورة » .

وقال بذلك ولده وخليفته سيدي أحمد بن ناصر الدرعي في رحلته ، بل ونقل عن شيخه سيدي محمد

ابن ناصر قوله : « لا حظاً لمتعاطيه في طريقنا ، ولا يشم لها رائحة » .

وذكر حرمة وشدد في النهي عنه سيدي أحمد بن إدريس في كتابه « العقد النفيس » ، ونفى أن يكون التنباك (الدخان) دواء ، وقطع بأنه داء ، وتبعه على ذلك تلميذه سيدي محمد بن علي السنوسي .

وحرمه شيخنا وأستاذنا سيدي محمد زكي إبراهيم قولاً واحداً ، وكان ينهى عنه أشد النهي ، وانظر ما كتبه عنه في « البداية » ، وللسادة الصوفية في بيان حرمة كلاماً كثيراً لو جمع لنهض وحده كتاباً كبيراً .

والخلاصة أن التدخين في مجالس القرآن وفي مجالس الذكر حرام حرام ، وأنه من أكبر المصيبات التي يصاب بها الإنسان ، فالعجب كل العجب ممن يدعي التصوف وهو مدمن له ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(٦) الكُتَابِ ودورها في حفظ القرآن :

الكُتَاب : اسم للمكان الذي يحفظ فيه الصبيان القرآن ، وجمعه « كتاتيب » ، ويقال له : « مكتب » أيضاً ، وكلاهما صحيح في اللغة .

وقد وجدت الكتاتيب في أول الإسلام ، يدل على ذلك ما ذكره البخاري في صحيحه ترجمة : « ويذكر أن أم سلمة بعثت إلى معلم كُتَاب أن ابعث إليَّ غلماناً ينفشون الصوف ، ولا تبعث إليَّ حرّاً » .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : « وفي رواية النسفي « كُتَاب » بالتنكير » ، قلتُ : وهذا يدلُّ على وجود أكثر من كُتَاب بالمدينة المنورة في هذا الوقت .

وفي الأدب المفرد ، عن ابن عنبسة قال : « رأيت ابن عمر يسلم على الصبيان في الكُتَاب »^(١) .

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٣٥٩) .

وقال الواقدي : إنَّ عبد الله بن أم مكتوم قدم مهاجراً إلى المدينة فنزل « دار القراء » .

وعلّق على ذلك الشيخ رفاة الطهطاوي في كتابه « الدولة الإسلامية » بقوله : « ولا مانع أن تعتبر دار القراء أنّها أول مدرسة فتحت في الإسلام » .

وقد انتشرت الكتابات بعد ذلك في جميع البلاد الإسلامية ، وكان أول تنظيم للكتاتيب في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فأمر ببناء بيوت للمكاتيب ، وعيّن رجالاً لتعليم الصبيان وتأديبهم ، وجعل لهم استراحة أيام الأربعاء والخميس والجمعة .

وللكتاتيب دور مهم في نشر الإسلام ، والحفاظ على هويته ، خصوصاً في شبه الجزيرة العربية وفي وسط وشمال أفريقيا ، حيث تعتبر الكتابات في بعض هذه البلاد هي المصدر الأساسي لتعليم الإسلام ، وأحياناً المصدر الوحيد .

وقد كان الكتاب هو الأساس الأول لمن يريد أن يلتحق بالأزهر الشريف بمصر ، واليوم لما ضعف أمر الكتاب وجدنا أثر ذلك على من يتخرجون في الأزهر اليوم ، وكيف أن بعضهم يلحن اللحن الجلي في القرآن . ويطلق على الكتابات في السودان ونيجيريا وأوغندا وما جاور هذه البلاد اسم « الخلاوي » ، وقد ألحقت الكتابات أو الخلاوي في معظم بلاد المسلمين بالمساجد والرُّبُط والتكايما والزوايا الصوفية ، بينما في بعض البلاد الفقيرة أقيمت الكتابات في الخلاء تحت ظل الأشجار وفي الطرقات .

وتحتاج « الكتابات » في عصرنا هذا إلى نهضة شاملة ، ورعاية فعلية كاملة ، بعد أن أضعفت دورها الكثير من عوامل التقدم والحضارة الزائفة ، وانشغل النَّاس عن كتاب ربِّهم سبحانه وتعالى .

(٧) أشهر حفاظ القرآن :

الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أول حفاظ القرآن الكريم ، وسيدهم ، أمره الله بالتهجد بالقرآن : ﴿ أقم الصلاة لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ (٧٨) وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مُّحْمَدًا ﴿٧٩﴾ ، وكان يعرض القرآن على جبريل في رمضان كل عام مرة ، فلما كان العام الذي انتقل فيه إلى الرفيق الأعلى عرضه مرتين . وقد اشتهر من « محفظي » القرآن في الصحابة عدد كبير ، منهم : سيدنا مصعب بن عمير رضي الله عنه ، وكان يسمى « المقرئ » ، والمقرئ هو المعلم والمحفظ ، أمَّا « القارئ » فهو الذي يتلو القرآن ، أو المتلقي ، ومصعب بن عمير هو أول « محفظ » للقرآن ، أرسله النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مكة إلى المدينة قبل الهجرة ليعلم الأنصار القرآن والإسلام .

وكان سيدنا عبادة بن الصامت رضي الله عنه يعلم أهل الصفة القرآن ، فلم يكن أهل الصفة أبداً بالكسالى ، بل كانوا يتعلمون القرآن ، ويتلقون العلم ، ويحفظون أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

وقتل سبعون من الصحابة رضوان الله عليهم يوم بئر معونة ، وكانوا يدعون « القراء » ، كانوا يتدارسون القرآن بالليل ، وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه بالمسجد ، ويحتطبون فيبيعونه ويشترون الطعام لأهل الصفة والفقراء ، فجاء ناسٌ من رعل وذكوان وبني حيان (قبائل عربية) وادّعوا الإسلام وطلبوا من يعلمهم القرآن ، فأرسل صلى الله عليه وآله وسلم معهم (القراء) فقتلوهم ، فحزن صلى الله عليه وآله وسلم عليهم ، ومكث شهراً يقنت على قاتليهم ويلعنهم ، وحديثهم عند البخاري (٢٨٩٩) ، ومسلم (٦٧٧) ، وغيرهما .

وقد قتل نحو السبعين من قُراء الصحابة في معركة
(اليمامة) في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه ،
وهو سبب جمع القرآن أول مرة .

وأصغر « محفظ قرآن » من الصحابة هو سيدنا
عمرو بن حزم الخزرجي ، أرسله النبي صلى الله عليه
وآله وسلم إلى نجران سنة عشر من الهجرة ، يعلمهم
القرآن والإسلام ، وكان عمره سبعة عشر سنة .

واشتهر بين الصحابة رضوان الله عليهم « سبعة »
بإقراء القرآن وتحفيظه ، وهم : عثمان بن عفان ، وعليّ
ابن أبي طالب ، وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت ،
وعبد الله بن مسعود ، وأبو الدرداء ، وأبو موسى
الأشعري رضي الله عنهم جميعاً .

وعن هؤلاء السبعة من الصحابة اشتهر وتلقاه
النَّاس حتَّى وصل إلى الأئمة السبعة المشهورين
أصحاب القراءات ، وهم : نافع ، وابن كثير ، وأبو

عمرو ، وابن عامر ، وعاصم ، وحمزة ، والكسائي ،
وقد اشتهر عن كل إمام راويان ، ثم اشتهرت القراءات
عنهم برواياتهم ، وحفظت ودونت وجابت الآفاق .
وقد سار القرآن في البلدان ، تحفظه الصدور ،
وتتلوه الألسن ، وتكتبه الأيدي ، ولم تخل بلاد
الإسلام أبداً من حفاظ القرآن عدد التواتر الجم ، وقد
جمع أشهر حفاظ القرآن الحافظ الذهبي في « طبقات
القراء » ، ومن بعده زين القراء وحافظهم أبو الخير بن
الجزري .

(٨) رحلة القرآن :

وما زالت الأمة الإسلامية تخدم كتاب الله عزَّ وجلَّ ،
فبعد أن كان يكتب باليد على الأكتاف ، واللخاف ،
والجرید ، ونحو ذلك ، كتب بعد ذلك على الجلود ،
ثم تطور الأمر سريعاً ، ودخلت صناعة الأوراق فصار

يكتبه أتقن الخطاطين ، بأفضل المداد ، كما كتب بماء الذهب ، وزخرف ، ودخله الشكل والتنقيط .

وما زال الورق يتطور مع ظهور المطابع وتطور الشكل والنقط ، حتى صار على ما هو عليه اليوم ، فكتب القرآن الكريم على أفخر أنواع الورق وأفضلها ، في أكبر المطابع .

ثم ظهرت الاسطوانات والتسجيلات المسموعة والمرئية ، فسجل عليها القرآن الكريم كاملاً ، مرتلاً ومجوداً ، بجميع قراءاته .

ثم ظهر « الكمبيوتر » فسجل القرآن الكريم على اسطوانات الليزر المدمجة ، وقد رأينا « الاسطوانة » الواحدة منها ، وقد سجل عليها القرآن كاملاً بصوت أكثر من قارئ من المتقنين ، كما سجل عليها معاني القرآن بأكثر من لغة ، مع دروس في أحكام التلاوة ، كل ذلك مع الإتقان والجودة ، مما يدل دلالة واضحة

على معنى قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ .

(٩) علم التجويد (أحكام تلاوة القرآن) :

كلمة « التجويد » تعني في لغة العرب « التحسين » و « الإتقان » ، والمراد هنا : تحسين الصوت بقراءة القرآن الكريم وإتقان تلاوته .

وعلم التجويد : هو العلم الذي يعرف به كيفية إخراج كل حرف من مخرجه مع إعطائه حقه ومستحقه ، ويسمى علم التجويد كما يسمى علم أحكام التلاوة .
حكمه العلم به والعمل :

أ) تلاوة القرآن بأحكام التجويد - أي الجانب العملي التطبيقي للأحكام - فرض عين على كل قارئ ، والذي يقرأ القرآن ويلحن فيه آثم ، إلا أن يكون ناسياً أو جاهلاً أو في طور التعليم .

قال صاحب متن الجزرية :

والأخذ بالتجويد حتمٌ لازمٌ

مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آثَمُ

(ب) أمّا حكم العلم بأحكام التجويد - أي الجانب النظري للأحكام - فهو فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقيين .

وهنا يجب أن نلاحظ قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : « الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة ، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران »^(١) حيث إن لفظة « يتتعتع فيه » تشعر باجتهاد هذا القارئ ومحاولته القراءة الصحيحة ولكنه يجد صعوبة ومشقة ، ومع ذلك هو يحاول التعلم ، فله أجران : أجر التلاوة ، وأجر التعلم والاجتهاد والمشقة .

(١) رواه البخاري (٤٦٥٣) ، ومسلم (٧٩٨) .

وتؤخذ طريقة تلاوة القرآن الكريم بالعرض والتلقي ،
فقد تلقاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن جبريل
عليه السلام ، وتلقاه الصحابة رضوان الله عليهم عن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وعنهم التابعون . . .
إلى أن وصل إلينا .

وبعد عهد الصحابة دَوَّنَ علماء التجويد هذا العلم
ووضعوا له القواعد والمصطلحات ، وكتبوا فيه الكتب
والمؤلفات .

وفي عصرنا الحاضر - بحمد الله - انتشرت وسائل
تعليم هذا العلم من تسجيلات سمعية وبصرية وأقراص
مدمجة وغير ذلك ، ومع كل هذا تبقى طريقة العرض
والتلقي هي الأساس ولها الأولوية ، ويبقى القرآن
الكريم هو الكتاب الوحيد المحفوظ في الصدور ، المتلو
بالألسنة ، والذي لم ولن يدخله التحريف .

(١٠) فضل تعلم القرآن وعقوبة تاركه :

عن ذي النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » رواه البخاري (٤٧٣٩) .

وعن الفاروق عمر رضي الله عنه قال : أما إنَّ نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين » رواه مسلم (٨١٧) .

وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « من قرأ القرآن فأكمله وعمل بما فيه ألبس الله والديه يوم القيامة تاجاً هو أحسن من ضوء الشمس في بيت من بيوت الدنيا لو كانت فيه ، فما ظنكم بالذي عمل به » رواه أحمد (٤٤٠ / ٣) .

وأما تارك القرآن فيكفي في بيان عقوبته قول الله :

﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ
بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ
تُنْسَى ﴿١﴾ .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنَّ
الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرْبِ » .

و عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « عُرِضَتْ عَلَيَّ
ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ
آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا » رواه أحمد (٤٠ / ٣) .

(١١) مراتب القراءة :

للقراءة عند علماء التجويد مراتب أربعة هي :

- ١) الترتيل : وهو القراءة بتؤدة واطمئنان مع
إخراج كل حرف من مخرجه وإعطائه حقه ومستحقه .
- ٢) التحقيق : كالترتيل إلا أنه أكثر منه اطمئناناً

وتؤدة ، ويستحب في مقام التعليم والتلقي ، وهو المعمول به في الجَمْع والمحافل .

(٣) الحدر : القراءة بسرعة مع مراعاة جميع الأحكام والمخارج .

(٤) التدوير : حالة وسط بين الترتيل والحدر .

وغير ذلك من الصور لا يجوز ، فلا تجوز الهزيمة ، وهي الإسراع في القراءة مع عدم مراعاة الأحكام ، ولا يجوز الترعيد والترقيص والتحزين والتحريف ، مما يخرج عن أصول القراءة .

(١٢) الاستعاذة والبسمة :

الاستعاذة معناها : الاستجارة واللجوء إلى الله ، ولفظها : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ ، ويجوز الزيادة تنزيها لله تعالى كأن يقول القارئ :

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، أو أعوذ
بالله اللطيف الخبير من الشيطان الرجيم .

والاستعاذة سنة مؤكدة عند الابتداء في القراءة ،
وقيل : واجبة ، ويستحب الجهر بها في المحافل ،
والتعليم ، وفي ابتداء المدارس والقراءة في الحلقات ،
بينما يستحب الإسرار بها : إذا كان يقرأ سراً ، أو
منفرداً ، أو إذا كان في الصلاة .

أمَّا البسملة فلفظها : بسم الله الرحمن الرحيم ،
ويجب الإتيان بها - على التحقيق - في أول كل سورة
إلا سورة براءة فإنها لا تبدأ بالبسملة .

وللبسملة مع الاستعاذة وأول السورة عند ابتداء
القراءة أربعة أوجه كلها جائزة ، وهي :

١ - قطع الجميع : أي الوقف على الاستعاذة ،
وعلى البسملة ، وهذا أحسن الوجوه لمطابقته لسته
صلى الله عليه وآله وسلم .

٢ - وصل الجميع : أي وصل الاستعاذة بالبسملة ،
ووصل البسملة بأول السورة .

٣ - قطع الأول ووصل الثاني بالثالث : أي
الوقف على الاستعاذة ، ووصل البسملة بأول السورة .

٤ - وصل الأول بالثاني وقطع الثالث : أي وصل
الاستعاذة بالبسملة ، والوقف على البسملة .

وإذا أراد القارئ أن يبدأ قراءته بآية من وسط
السورة مع الاستعاذة والبسملة فله هذه الأوجه الأربعة
أيضاً ، والله تعالى أعلى وأعلم .

(١٣) خاتمة :

هذا ما يسره الله تبارك وتعالى ، ووفق إليه ، تعليقاً
وتذيلاً ، على رسالة شيخنا الإمام محمد زكي إبراهيم
« حول معالم القرآن » .

والقرآن الكريم مَعِين لا يَنْضُب ، ولا يَخْلُقُ على

كثرة الردّ ، فهو الصراط المستقيم ، وهو الذي لا تزيغ به
الأهواء ، ولا تلتبس به الألسنة ، ولا يشبع منه العلماء ،
فاللهمّ أكرمنا به ، واجعله لنا شفيعاً ومؤنساً وصاحباً
ومرشداً ، ووفقنا لتلاوته آناء الليل والنهار على الوجه
الذي يرضيك . واجعلنا اللهم ممن يعمل بمحكمه
ويؤمن بمتشابهه . والحمد لله رب العالمين أولاً وآخراً ،
بدءاً وختماً . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

وكتبه تلميذ الإمام الراحل

محيي الدين حسين يوسف الإسني

* تمت (الطبعة الثالثة) من هذه الرسالة ، وكان الفراغ من
صفها ومراجعتها ومقابلة أصولها في يوم الخميس ٢٦ من شهر
ربيع الأول ١٤٢١ هـ ، الموافق ٢٧ / ٧ / ٢٠٠٠ م ، اعتنى بها
وعلق عليها تلميذ الإمام الراحل : محيي الدين حسين يوسف
الإسني من خريجي الأزهر الشريف ، والله الموفق المستعان .

فهرست حول معالم القرآن

ص	الموضوع
٣	(١) مقدمة
٥	(٢) معنى احترام المصحف
٨	(٣) الأوراق القرآنية الممزقة
١١	(٤) التطريب وتحسين الصوت وشروطه
١٦	(٥) الانتقال من آية إلى آية في سورة جديدة
٢٠	(٦) ترديد الآية الواحدة
٢١	(٧) التكبير بين السور
٢٤	(٨) الاستحسان برفع الصوت
٢٨	(٩) الاجتماع لختم القرآن
٣١	(١٠) نزول الملائكة عند القراءة والسنة فيها ...
٣٦	(١١) تعاهد القرآن، ومنزلة القراء
٣٧	(١٢) فضل القرآن وأهله
٤٢	(١٣) مفاهيم القرآن وإشاراته

ص الموضوع

- ٤٧ (١٤) بسملة التوبة
- ٤٩ (١٥) القراءات السبع
- ٥٦ (١٦) جمع القرآن وترتيبه
- ٦١ (١٧) رسم المصحف وعلاماته
- ٦٥ (١٨) الفرق بين التفسير والتأويل
- ٧٠ (١٩) القراءة بالآيات المختارة في الصلاة
- ٧٢ (٢٠) التخفيف والتطويل في الصلاة
- ٧٥ (٢١) مزيد إيضاح في الجمع بين القراءات
- ٨٠ (٢٢) تعليم الملائكة المؤمن القرآن في قبره
- ٨٢ (٢٣) قراءة صالح الموتى للقرآن في قبورهم
- ٨٥ (٢٤) الطهارة لقراءة القرآن
- ٨٩ (٢٥) أحكام منشورة ومعلومات
- ١٠٣ (٢٦) خاتمة .. طرائف قرآنية

ص في رياض القرآن الكريم

- ١١٢ (١) مع شيخنا الرائد
- ١١٦ (٢) سجود التلاوة
- ١٢٤ (٣) الاستشفاء بالقرآن
- ١٣٠ (٤) وصول ثواب القرآن للأمم
- ١٣٦ (٥) حرمة التدخين في مجالس القرآن
- ١٤١ (٦) الكتائب ودورها في حفظ القرآن
- ١٤٤ (٧) أشهر حفاظ القرآن
- ١٤٧ (٨) رحلة القرآن
- ١٤٩ (٩) علم التجويد (أحكام تلاوة القرآن)
- ١٥٢ (١٠) تعلم القرآن وعقوبة تاركه
- ١٥٣ (١١) مراتب القراءة
- ١٥٤ (١٢) الاستعاذة والبسملة
- ١٥٦ (١٣) خاتمة

